الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة الخامسة والستون
الجلسة العامة **٣٨**
الخميس، ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد جوزيف ديس ..... (سويسرا)

نظرا لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس السيد فرانسيسكو كاريون – مينيا (إكوادور).

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

تأبين دولة السيد ديفيد طومسون، رئيس وزراء بربادوس

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): قبل الشروع في النظر في البنود المدرجة في جدول أعمالنا، يحزنني أن أؤبن رئيس وزراء بربادوس الراحل، دولة السيد ديفيد طومسون، الذي توفي يوم السبت ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر. وباسم الجمعية العامة، أطلب من ممثل بربادوس أن ينقل تعازينا إلى حكومة وشعب بلده وإلى أسرة الفقيد دولة السيد ديفيد طومسون.

أدعو الآن الممثلين إلى الوقوف لمدة دقيقة مع التزام الصمت، حدادا على دولة السيد ديفيد طومسون.

التزم أعضاء الجمعية العامة الصمت لمدة دقيقة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل ملاوي الذي سيتكلم نيابة عن المجموعة الأفريقية.

السيد باولر (ملاوي) (تكلم بالإنكليزية): وبالنيابة عن المجموعة الأفريقية، وفخامة الرئيس نغوازي بروفسور بينغو وا موتاريكا، رئيس جمهورية ملاوي ورئيس الاتحاد الأفريقي، وزملائي السفراء وبالأصالة عن نفسي طبعا، أعرب بقلب يعتصره الألم، عن التعازي القلبية لأفريقيا إلى أسرة أخينا العزيز وصديقنا، سعادة الأونرابل ديفيد طومسون، رئيس وزراء بربادوس.

في تموز/يوليه تحديدا، وفي كمبالا، استضاف الاتحاد الأفريقي ممثلين من منطقة البحر الكاريبي في مؤتمر قمته الـ ١٥. ولذلك من غير المتصور أننا نودع اليوم، بعد مضي ثلاثة أشهر، أخا عزيزا وقف وتكلم بحماس عن الأواصر الأفريقية – الكاريبية.

تمثل وفاة رئيس الوزراء طومسون خسارة ليس لشعب بربادوس فحسب، ولكن لشعوب أفريقيا ومنطقة البحر الكاريبي أيضا. إنها لمأساة أن نفقد شخصا في هذه السن المبكرة. لقد تولى رئيس الوزراء طومسون منصب رئيس وزراء بربادوس في هذه السن المبكرة وغادرنا للأسف

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

الرجاء إعادة استعمال الورق

في وقت كان منهمكا في كثير من الشؤون العالمية. وقد أُدرجت بنود كثيرة في جدول الأعمال بين أفريقيا ومنطقة البحر الكاريبي من خلال مبادراته، وتقديرا لإرثه، ينبغي لنا نحن الذين مازلنا أحياء أن نحقق رؤيته.

لقد فقدت أفريقيا صديقا حقيقيا، وستفتقده أفريقيا كثيرا. ونتوجه بأفكارنا وصلواتنا إلى زوجته وبناته الثلاث الأعزاء، وكذلك شعب بربادوس ومنطقة البحر الكاريبي بأسره. نسأل المولى أن يتغمده بواسع رحمته.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل الصين، الذي سيتكلم بالنيابة عن الدول الآسيوية.

السيد وانغ من (الصين) (تكلم بالصينية): علمنا ببالغ الحزن نبأ الوفاة المفاجئة لرئيس وزراء بربادوس، الأونرابل ديفيد طومسون. وبصفتي رئيس المجموعة الآسيوية، أود أن أعرب، باسم جميع أعضاء المجموعة، عن تعاطفنا العميق وتعازينا لعائلته ولبربادوس حكومة وشعبا.

كان رئيس الوزراء طومسون سياسيا بارزا. وبذل بالاشتراك مع أبناء شعب بربادوس جهودا هائلة للتغلب على الآثار الشديدة للأزمة المالية الدولية، وأحرزوا تقدما كبيرا في بناء بلدهم. كما أدت بربادوس تحت قيادته دورا ايجابيا جدا في تعزيز التضامن السياسي والتعاون الإقليمي في الجماعة الكاريبية.

وأظهر رئيس الوزراء طومسون التزامه الثابت بالنهوض بمقاصد الأمم المتحدة ومبادئها. وعندما كان عضوا في الفريق الرفيع المستوى المعني بالاستدامة العالمية، قدم إسهاما كبيرا إلى الأمم المتحدة والمجتمع الدولي في التصدي لتغير المناخ وكفالة التنمية المستدامة.

إن وفاة رئيس الوزراء طومسون لخسارة كبيرة، ليس لشعب بربادوس والجماعة الكاريبية فحسب، ولكن للأمم المتحدة بأسرها أيضا. ونحن لن ننساه على الإطلاق.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل كرواتيا، الذي سيتكلم بالنيابة عن دول أوروبا الشرقية.

السيد فيلوفيتش (كرواتيا) (تكلم بالإنكليزية): بالنيابة عن مجموعة دول أوروبا الشرقية وبصفتي الشخصية، يحزنني أن يكون واجبي أن أقدم تعازينا القلبية إلى أسرة الفقيد وشعب بربادوس وحكومتها على وفاة رئيس وزرائهم دولة السيد ديفيد طومسون.

خلال فترة حكمه القصيرة كرئيس وزراء بربادوس، أظهر السيد طومسون قيادة قوية داخل أسرة الجماعة الكاريبية وكان ملتزما التزاما راسخا بأهداف المنطقة. وكان حبه لشعب بربادوس وبلده بلا حدود. وبوصفه زعيما ذا رسالة، فإن إرثه سيبقى معنا – وهو إرث يتجاوز إرث أي رئيس للوزراء ويمتد إلى خارج الأطراف المحدودة لهذا العالم.

على الرغم من أنه قد وضعت نهاية مفاجئة لإمكانات السيد طومسون باعتباره قائدا بارزا لبربادوس وفي إطار منطقة البحر الكاريبي، يمكننا أن نستفيد جميعا من رؤية هذا الشخص الموهوب وقيادته ونزاهته وصداقته، التي كانت مُلهِمة للكثيرين.

تأمل مجموعة دول أوروبا الشرقية أن يقتدى بقيادة السيد طومسون في المستقبل لصالح بلدان منطقة البحر الكاريبي والعالم ككل. ونظل نتوجه بجميع مشاعرنا إلى شعب بربادوس في وقت حِدادهم.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل ترينيداد وتوباغو، الذي سيتكلم باسم دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

السيد تشارلز (ترينيداد وتوباغو) (تكلم بالإنكليزية): يفرض علي واجبي المحزن أن أتكلم بالنيابة عن مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي إذ تحيي

الجمعية العامة ذكرى الأونرابل ديفيد طومسون جون هوارد، رئيس الوزراء السابق في بربادوس.

كان رئيس الوزراء طومسون محاميا وخطيبا متميزا جدا ومحاورا ماهرا. وكان تلميذ رئيس وزراء بربادوس المؤسس، الراحل والتون إيرول بارو. وفي سن مبكرة عندما كان يبلغ من العمر ٢٥ عاما، خلف أستاذه كممثل في البرلمان عن الدائرة الانتخابية الريفية لسنت جون. ومثّل تلك المنطقة من عام ١٩٨٧ حتى وفاته المفاجئة يوم السبت الماضي. وكان شخصية دمثة تحظى بتقدير كبير من ناخبيه الذين نظروا إليه كشخص ودود ورؤوف، وشخص يمكن الوصول إليه دائما.

وكان رئيس الوزراء طومسون ملتزم جدا بتحويل بلده خلال الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية الصعبة للغاية. لكنه لم يفقد الثقة بقدرة شعبه على التغلب على هذه التحديات، التحديات التي كانت تحركها إلى حد كبير القوى الخارجية. وبوصفه أحد دعاة التكامل، فقد دافع عن قضية التكامل الإقليمي والتنفيذ الكامل والفعال للسوق والاقتصاد الواحد للجماعة الكاريبية. ومع ذلك، كان يدعو إلى حركة للتكامل من شأنها أن تبني في نهاية المطاف منطقة البحر الكاريبي الكبرى بالشراكة مع أمريكا اللاتينية.

لقد فقدت منطقتنا أحد شبابها، من ذوي العقول الفذة، وعضوا في الجيل الجديد من القادة الذين تولوا المسؤولية عن بناء حضارة كاريبية لتصبح جزءا لا يتجزأ وطرفا متساويا في المجتمع الدولي.

إن رحيل أي قائد قبل الأوان يتسم بالحزن ويغمره فيض من الأسى. ولكنه أشد إيلاما حينما يتوفى ذلك القائد وهو شاب دون ٤٨ عاما. وتشتد صعوبة الحالة عندما يكون ذلك القائد مبجلا لدى شعبه وأظهر حماسا شديدا وحبا لبلده ولمنطقته.

نحن أعضاء مجموعة دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، إذ ننعي فقدان رئيس الوزراء طومسون، نجد العزاء في حقيقة أنه كان على رأس حكومة بلده لما يزيد قليلا على عامين، ولكنه مع ذلك قدم إسهاما كبيرا لبلده ولمنطقته. وإننا لعلى ثقة بأن اللمسات التي تركها رئيس الوزراء طومسون ستظل نبراسا للأجيال القادمة في مساعيها لتقديم إسهام كبير في تنمية بربادوس والمنطقة.

وأود، بالنيابة عن مجموعة دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، أن أتقدم بالتعازي إلى وفد بربادوس، وأسرة الراحل، رئيس الوزراء طومسون، وحكومة وشعب بربادوس. فليتغمد الله برحمته هذا الكاريبي الفذ والملهم.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل إسبانيا، الذي سيتكلم بالنيابة عن مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى.

السيد يانييث – بارنوييو (إسبانيا) (تكلم بالإسبانية): أود، بالنيابة عن مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى، وكذلك باسم بلدي وبالأصالة عن نفسي، أن أتقدم لشعب وحكومة بربادوس بأحر التعازي في فقدان رئيس وزرائها، السيد ديفيد جون هاورد طومسون. لقد كان السيد طومسون شخصية هامة في بلده، وسوف يظل في الذاكرة لأسباب كثيرة، بما في ذلك تعزيز العمل المجتمعي والدفع قدما بالعمل الإقليمي التكاملي في البحر الكاريبي، وكذلك الإسهام في مهام الأمم المتحدة، ولا سيما فيما يتعلق بالتنمية والاستدامة العالمية.

وقد كان رئيس الوزراء طومسون سياسيا مرموقا، وكذلك، محاميا بارزا. وبعد نيله الإجازة في القانون من جامعة جزر الهند الغربية (ويست إنديز)، عمل محاميا وأستاذا في الحقوق لأعوام عديدة إلى أن انتخب في البرلمان في عام ١٩٨٧. وعين وزيرا للتنمية المجتمعية والثقافة في عام

١٩٩١، ووزيرا للمالية في عام ١٩٩٢. وبعد أن قاد المعارضة في الفترة من ١٩٩٤ إلى ٢٠٠٣، وعقب فترة وجيزة عاد فيها إلى مهنة المحاماة، عين رئيسا للوزراء في عام ٢٠٠٨.

ويود أعضاء مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى التعبير عن تقديرهم وامتنانهم للإسهام الهام الذي قدمه رئيس الوزراء ديفيد طومسون، ليس لبلده فحسب، بل أيضا للمنطقة وللمجتمع الدولي بأسره. ونود أن نعرب لأسرته ولشعب بربادوس بأسره عن مودتنا وتعازينا الخالصة. إننا معهم قلبا وقالبا في هذه الأوقات العصيبة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل بربادوس.

السيد غودارد (بربادوس) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكركم، سيدي نائب الرئيس، على تكرمكم باتخاذ الترتيبات لتأبين الجمعية العامة لرئيس وزراء بربادوس الحبيب، الأونرابل ديفيد جون هاورد طومسون، مستشار الملكة وعضو برلمان بربادوس. كما أود أن أشكر زملائي، الذين تكلموا ببلاغة وكرم وبطريقة مؤثرة، احتفاء بحياة رئيس الوزراء الراحل وبإسهاماته وإنجازاته. وأود، بالنيابة عن أسرة طومسون وحكومة بربادوس وشعبها، أن أنوه بالعديد من التعازي التي تلقيناها. إنني أفعل كل ذلك بألم عميق وبتواضع صادق.

إنني أعتقد أن من المناسب والملائم أن ألقي بعض الضوء على حياة ديفيد جون هاورد طومسون وعلى إنجازاته وإسهاماته لبربادوس، وبطبيعة الحال، لمنطقة البحر الكاريبي عامة والعالم.

لقد ولد في لندن في ٢٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦١، ولكنه ترعرع ودرس في بربادوس. وقد قلد أحد أعلى الأوسمة الأكاديمية في بلدنا، ”معرض بربادوس“، بينما كان يتابع دراسته كومبرمير. وعاد بعد ذلك إلى المدرسة التي تخرج منها لفترة قصيرة قبل التحاقه بكلية الحقوق في الحرم الجامعي ”كيب هيل“ في جامعة جزر الهند الغربية (ويست إنديز)، حيث تخرج بمرتبة الشرف في عام ١٩٨٤. وقد حاز على الإجازة في الحقوق من كلية الحقوق، ”هيو وودينغ“، في ترينيداد في عام ١٩٨٦. وكانت كلية كومبرمير، هي التي شحذت فيها مهاراته في المناقشة وإلقاء الخطب العامة، وحيث تبلور ولعه بالقراءة وتجلت سعة اطلاعه وثقته بنفسه ونضوجه المتنامي.

وعقب عودته إلى بربادوس في عام ١٩٨٦، التحق بمكتب المحاماة برئاسة إيرول بارو، وهو رجل عظيم ومبجل آخر من أبناء بربادوس، الذي قاد البلد إلى الاستقلال في عام ١٩٦٦. وفي تلك الفترة بين عام ١٩٨٦ وعام ١٩٨٨، عمل بوظيفة جزئية مدرسا للحقوق في الكلية التي درس فيها.

وقد انتخب رئيسا للشبيبة لفرع حزب العمل الديمقراطي في الفترة من عام ١٩٨٠ إلى عام ١٩٨٢. وفي عام ١٩٨٧، عقب وفاة رئيس الوزراء إيرول بارو، شارك ديفيد طومسون بنجاح في الانتخابات في دائرة سانت جون الانتخابية، التي ظل يمثلها حتى وفاته. وعين ديفيد طومسون في أول منصب في مجلس الوزراء في عام ١٩٩١، وزيرا للتنمية المجتمعية والثقافة. وتولى حقيبة وزير الدولة بوزارة المالية في العامين ١٩٩١ و ١٩٩٢ ثم وزيرا للمالية في العامين ١٩٩٣ و ١٩٩٤.

بعد ذلك، خسر حزب العمل الديمقراطي الحكومة، وقاد طومسون المعارضة، حيث بقي في ذلك المنصب من عام ١٩٩٤ حتى عام ٢٠٠٣. وبعد الخسارة في الانتخابات مرتين متتاليتين، تخلى عن منصب زعيم المعارضة في عام ٢٠٠٣، وعاد لتولي رئاسة الحزب، ومن ثم الفوز بالحكومة

في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨. وأصبح رئيساً للوزراء في بربادوس ولما يتجاوز عمره ٤٦ سنة.

وبالإضافة إلى تقلده عدداً كبيراً من المناصب كرئيس للوزراء ووزير للمالية والشؤون الاقتصادية والخدمة المدنية، كان المسؤول الأول أيضاً عن تنفيذ السوق والاقتصاد الموحدين للجماعة الكاريبية.

ولم يقتصر تميز ديفيد جون هوارد طومسون على الخدمة العامة والعمل السياسي فحسب. فقد كان يترأس مكتباً كبيراً للمحاماة من بين تخصصاته التأمين والأملاك العقارية والأعمال التجارية الدولية وقانون الشركات. وبالإضافة إلى ذلك، اضطلع بإجراء المشاورات في المنطقة وخارجها، بما في ذلك المشاورات بشأن معهد قانون الكاريبي، وأمانة الجماعة الكاريبية، وأمانة الكومنولث، والرابطة البرلمانية للكومنولث.

وكان رئيس الوزراء الراحل ينتمي إلى العديد من المنظمات المدنية والثقافية والرياضية.

كان ديفيد طومسون يحظى بحب الشعب لأنه كان رجل مبادئ راسخة. ولا شيء في شخصه يمكن أن يوصف بأنه مصطنع أو مفتعل أو غير صادق. وبالرغم من إنجازاته الكثيرة، ظل إنساناً متواضعاً يسهل الوصول إليه، إلى جانب أنه كان شخصية فذة وحاضرة الذهن.

وبرغم قصر فترة ولايته كرئيس للوزراء، تضمنت تركته ما يلي. النهوض بالأسرة باعتبارها الوحدة الاجتماعية الأساسية والهامة من خلال مشروعه بعنوان الأسرة أولاً. بلورة ودعم برنامج أصدقاء بربادوس، وهو مشروع يستهدف تعبئة النوايا الحسنة والمهارات والموارد المالية للمغتربين من أبناء بربادوس لما يحقق المنفعة الجماعية للجزيرة. كما أنه أنشأ مشروع HELP، وهي مبادرة لإيجاد حلول في مجال الإسكان وتوفير مسكن لكل شخص. وأدخل خدمة الحافلات لنقل طلاب المدارس بالمجان، وأقام معسكرات صيفية للتلاميذ الذين بلغوا سن الالتحاق بالمدرسة، بما في ذلك الأطفال في سن الحضانة. وكان نصيراً لقضية الأشخاص المعوقين جسدياً ولقضية الشباب. وبادر بتحويل اقتصاد بربادوس إلى اقتصاد أخضر. وأخيراً، فقد جند زوجته، خبيرة التربية البدنية المؤهلة تأهيلاً عالياً، لتقود الكفاح ضد الأمراض غير المعدية من خلال تغيير أسلوب الحياة، لا سيما عن طريق ممارسة التمارين الرياضية واتباع نظام غذائي سليم.

إن هذا العرض المختصر يوفر خلفية أو سياقاً لحالة الحزن العميق والشعور بفقدان الرجاء والخسارة الفادحة التي انتابت شعب بربادوس، وعمت كذلك الأخوة والأخوات عبر المنطقة الكاريبية والمجتمع الدولي الأوسع لوفاة رئيس الوزراء. لقد كان موضع احترام واسع ومحبة وإعجاب كبيرين. وأيقظت وفاته مشاعر الحزن والأسى وعدم التصديق في كل قطاع وكل زاوية في بربادوس والمنطقة الكاريبية.

كان رئيس الوزراء الراحل طومسون يؤمن بتعددية الأطراف وبالأمم المتحدة إيماناً قوياً. وكان يرى أيضاً أن الدول الصغيرة هي التي تحافظ على تماسك نسيج النظام المتعدد الأطراف وأنه ينبغي بذل كل جهد ممكن للدفاع عن المبادئ التي قامت هذه المنظمة العظيمة على أساسها.

وانطلاقاً من هذه الروح، قبل بكل امتنان دعوة الأمين العام للأمم المتحدة للعمل ضمن الفريق الرفيع المستوى المعني بالاستدامة العالمية. وشاطر الأمين العام رؤيته أن هناك حاجة إلى أسلوب جديد للنمو والازدهار المستدامين ضماناً للاستدامة البيئية والتنمية الاجتماعية. وكان رئيس الوزراء الراحل طومسون مستعداً لعرض بربادوس كنموذج للبلدان النامية.

إن وفاته المفاجئة في مقتبل العمر، ورحيله في قمة تألقه المهني، وسقوطه وهو في ذروة إنجازه السياسي قد يبدو للبعض مجرد مفارقة في توقعاتنا المشروعة للحياة. وبطبيعة الحال، فإن هذا الموقف يستحضر مشاعر الأسى والحزن وخيبة الرجاء. علينا أن نواسي أنفسنا ونلتمس العزاء بقبول أمر الخالق الذي لا مجال للتساؤل عما يفعل.

وفي الختام، أود أن أنوه بكل تواضع إلى أنه بوفاة رئيس الوزراء طومسون، خسر العالم مدافعاً غيوراً عن الديمقراطية وحقوق الإنسان والتقدم الاجتماعي للجميع وتعددية الأطراف. وفقدت المنطقة الكاريبية داعية ملتزماً بمصالح المنطقة. فقدت بربادوس زعيماً واعداً كبيراً. وخسرت مرغريت وهوارد ابناً محباً. وفقد الأخوة والأخوات مرشداً مثالياً. وأسوأ ما في الأمر، أن زوجته مارا وكريماته أوشا وميشا وأويا – ماري، فقدن محور دنياهن. وأنا فقدت جاراً عزيزاً وصديقاً مخلصاً. فليرقد في سلام – ذهب ولكن لن يُنسى.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): أشكر ممثل بربادوس الموقر على كلماته.

البند ٧٠ من جدول الأعمال

تقرير محكمة العدل الدولية

تقرير محكمة العدل الدولية (*A/65/4*)

تقرير الأمين العام (*A/65/309*)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): تنظر الجمعية العامة الآن في تقرير محكمة العدل الدولية عن الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠٠٩ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٠، والوارد في الوثيقة A/65/4. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط علماً بتقرير محكمة العدل الدولية؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): فيما يتصل بهذا البند من جدول الأعمال، معروض على الجمعية أيضاً تقرير الأمين العام عن صندوقه الاستئماني لمساعدة الدول في تسوية النزاعات عن طريق محكمة العدل الدولية، الذي عمم في الوثيقة A/65/309.

أعطي الكلمة للسيد هيساشي أوادا، رئيس محكمة العدل الدولية.

السيد أوادا (تكلم بالإنكليزية): قبل أن أستهل عرضي اليوم، أود أن أنضم، باسم محكمة العدل الدولية، إلى ممثلي مختلف المجموعات الإقليمية في كلمات العزاء والمواساة التي عبروا بها عن الحزن على رحيل رئيس وزراء بربادوس، السيد ديفيد طومسون.

إنه لشرف وامتياز لي أن أخاطب الجمعية العامة للمرة الثانية بصفتي رئيس محكمة العدل الدولية، وأن أقدم تقرير محكمة العدل الدولية للفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠٠٩ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٠ (A/65/4).

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لتهنئة السيد ديس على انتخابه رئيسا للجمعية في دورتها الخامسة والستين، وكذلك نواب رئيس الجمعية في هذه الدورة على انتخابهم. وأتمنى لهم جميعا كل النجاح في مناصبهم الرفيعة.

وكما جرى العرف، أود أن أتحول إلى تقديم لمحة عامة بشأن الأنشطة القضائية لمحكمة العدل الدولية خلال العام المنقضي. ويسر المحكمة أن تلاحظ أن المجتمع الدولي للدول ما زال يضع ثقته في المحكمة بخصوص طائفة متنوعة واسعة من المنازعات القانونية.

ومنذ أن خاطبت الجمعية في تشرين الأول/أكتوبر الماضي (انظر A/64/PV.30)، أصدرت المحكمة حكما بشأن موضوع الدعوى في قضية طاحونتي اللباب على نهر أوروغواي (الأرجنتين ضد أوروغواي) وأصدرت فتوى في

القضية المتعلقة بتماشي إعلان استقلال كوسوفو من جانب واحد مع القانون الدولي. كما أصدرت المحكمة أمرا بشأن مقبولية تقديم ادعاء مقابل في قضية حصانات الدول من الولاية القضائية (ألمانيا ضد إيطاليا)، وأمرا بوقف الدعاوى في قضية بعض المسائل المتعلقة بالعلاقات الدبلوماسية (هندوراس ضد البرازيل).

وفضلا عن ذلك، تعقد المحكمة جلسات ومداولات في عدد من القضايا، بما في ذلك القضية المتعلقة بأحمدو ساديو ديالو (جمهورية غينيا ضد جمهورية الكونغو الديمقراطية) والقضية المتعلقة بتطبيق الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (جورجيا ضد الاتحاد الروسي) والقضية المتعلقة بالنزاع الإقليمي والبحري (نيكاراغوا ضد كولومبيا).

وأطراف هذه القضايا دول من جميع مناطق العالم، وموضوع الدعوى فيها يغطي طائفة واسعة من القضايا حيث يمتد من مسائل تقليدية مثل الحماية الدبلوماسية والحصانة السيادية إلى مسائل تهم العالم في الوقت الحاضر مثل القانون البيئي الدولي.

وكما يلاحظ الأعضاء بدون شك، فإن الجمعية العامة في القضية المتعلقة بتماشي إعلان استقلال كوسوفو من جانب واحد مع القانون الدولي، طلبت من المحكمة إصدار فتوى. وحظيت هذه القضية باهتمام فعال وقوي من الأمم المتحدة ومن الدول الأعضاء فيها، بما في ذلك العديد من الدول الممثلة في هذه القاعة اليوم. والمحكمة تعبر عن امتنانها للتعاون الذي وجدته من قبل الأمانة العامة للأمم المتحدة والدول الأعضاء التي شاركت في الإجراءات في مرحلة تقديم المذكرات الخطية والمرحلة الشفوية.

وفي خريف عام ٢٠٠٩، وعقب خطابي أمام الجمعية في العام الماضي، واصلت المحكمة مداولاتها بشأن عدد كبير من القضايا المرفوعة أمامها. ونتيجة لتلك المداولات، جرى التوصل إلى أول قرار للمحكمة خلال الفترة قيد الاستعراض في ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٠ عندما أصدرت المحكمة حكمها في قضية طاحونتي اللباب على نهر أوروغواي (الأرجنتين ضد أوروغواي). وكانت القضية تتعلق بالإنشاء المزمع، الذي أذنت به أوروغواي، لطاحونة لباب سيلولوساس دي امبوبيكوا إس إيه (سي إم بي) وبخطط، أذنت بها أوروغواي كذلك، لإنشاء وبدء تشغيل طاحونة لباب أوريون على نهر أوروغواي.

ودفعت الأرجنتين بأن الإذن ببناء الطواحين والتشييد الفعلي لها، وحيثما انطبق الأمر، بدء تشغيلها والمرافق المرتبطة بها قد شكل انتهاكات للالتزامات الناشئة بموجب النظام الأساسي لنهر أوروغواي، وهو معاهدة ثنائية وقعها الطرفان في ٢٦ شباط/فبراير ١٩٧٥. وزعم المدعي أن تلك الإجراءات التي اتخذتها أوروغواي تنتهك آلية الإخطار والتشاور المسبقين المنصوص عليها في المواد من ٧ إلى ١٣ من النظام الأساسي – أو بعبارة أخرى – انتهاكات إجرائية. وقد قُدمت تلك الادعاءات بخصوص طاحونتي سي إم بي، اللتين جرى وقف العمل في بنائهما على نهر أوروغواي في نهاية المطاف، وطاحونة أوريون التي تعمل حاليا.

كما دفعت الأرجنتين، بشأن موضوع طاحونة أوريون ومحطة الميناء المرتبطة بها، بأن أوروغواي انتهكت أيضا ثلاثة من أحكام النظام الأساسي التي تتعلق بحماية بيئة النهر. وادعت الأرجنتين بأن الأنشطة الصناعية التي أذنت بها أوروغواي كان، أو سيكون لها، آثار سلبية على نوعية مياه النهر والمنطقة المتأثرة بها وأنها ألحقت ضررا كبيرا بنوعية مياه النهر وسببت أضرارا كبيرة عبر الحدود للأرجنتين، أو بعبارة أخرى، انتهاكات موضوعية.

ودفعت أوروغواي، من جانبها، بأنها لم تنتهك الالتزامات الإجرائية أو الموضوعية التي يفرضها النظام الأساسي.

وفي ضوء الأدلة العلمية المستفيضة موضع الإجراء في القضية، أثيرت مسألة المركز الدقيق للخبراء العلميين. وأثيرت تلك المسألة بصفة خاصة لأن خبراء علميين معينين قدموا أدلة للمحكمة في المداولات الشفوية بصفتهم مستشارين قانونيين وليسوا كخبراء أو شهود. وبشأن تلك المسألة، قالت المحكمة، في الفقرة ١٦٧ من حكمها:

”فيما يتعلق بالخبراء الذين مثلوا أمامها كمستشارين قانونيين في جلسات الاستماع، أنها وجدت أن من الأفضل لو أن الطرفين قدماهما كشهود خبراء بموجب المادتين ٥٧ و ٦٤ من لائحة المحكمة، بدلا من إدخالهم في وفديهما كمستشارين قانونيين. وتعتبر المحكمة بالفعل أن الأشخاص الذين قدموا بينات أمام المحكمة استنادا إلى معرفتهم العلمية أو التقنية وعلى أساس خبرتهم الشخصية ينبغي أن يدلوا بشهادات أمام المحكمة كخبراء وشهود أو في بعض الحالات كخبراء وشهود معا، بدلا من أن يمثلوا كمستشارين قانونيين، لكي يتعرضوا لطرح أسئلة عليهم من الطرف الآخر وكذلك من المحكمة نفسها“.

وتعلقت مسألة أخرى أثيرت في سياق الأدلة العلمية بالكيفية التي ينبغي للمحكمة أن تحدد بها حجية وموثوقية الدارسات والتقارير التي قدمها الطرفان والتي كانت في بعض الأحيان من إعداد خبراء ومستشارين مكلفين بذلك من قبل الطرفين المعنيين وفي أحيان أخرى من إعداد خبراء خارجيين مثل لجنة الشؤون المالية الدولية. وتقييم تقارير الخبراء تلك يمكن أن يكون معقدا للغاية نظرا لأنها تتضمن في الغالب ادعاءات واستنتاجات متضاربة.

وفي النهاية، خلصت المحكمة إلى أنه لأغراض إصدار حكم، ليس من الضروري الدخول في مناقشة عامة بشأن المزايا النسبية للدراسات التي أعدها الخبراء والمستشارون التابعون للطرفين وموثوقيتها وحجيتها. وفيما يتعلق بتلك النقطة، خلص الحكم، في الفقرة ١٦٨، إلى أنه،

”على الرغم من حجم وتعقيد المعلومات المتعلقة بالوقائع المقدمة إليها، تقع على عاتق المحكمة، بعد النظر بعناية في جميع الأدلة المعروضة عليها من الأطراف، مسؤولية تحديد الوقائع التي يجب اعتبارها ذات صلة، من أجل تقييم قيمتها الثبوتية، واستخلاص النتائج منها على النحو المناسب“.

بما أن من المتوقع أن تنظر المحكمة بانتظام في القضايا البيئية في المستقبل، سيتعين عليها أن تنظر على نحو متزايد في أدلة علمية معقدة، وفي بعض الحالات قد تجد صعوبة في التوصل إلى استنتاج بشأن هذه المواد من دون مساعدة من شهادات الخبراء. وفي ذلك الصدد، أود أن أذكر بند في القرار المتعلق بالممارسة القضائية الداخلية للمحكمة (١٩٧٦)، الذي ينص في المادة ١ على ما يلي:

”بعد انتهاء المرافعات الخطية وقبل بدء المرافعات الشفوية، تعقد مداولات حيث يتبادل القضاة وجهات النظر بشأن القضية، ويسترعون انتباه المحكمة إلى أي نقطة يعتبرون أنه قد يكون من الضروري بصددها الدعوة إلى تفسيرات خلال سير المرافعات الشفوية“.

يمكن أن تكون تلك المداولات أكثر فائدة في القضايا العالية التقنية المتعلقة بالمسألة إذا كان يمكنها أن تتيح

الفرصة للمحكمة لمناقشة الأفكار التقنية المتعلقة بالمسألة قيد النظر، مع المساعدة، عند الاقتضاء، من خبراء محايدين، لكي تتمكن المحكمة من تقديم أدق عرض للمواد الإضافية التي تطلب إلى الأطراف تقديمها وما إذا كان من المفيد للمحكمة الاستماع للخبراء في جلسات الاستماع الشفوية.

فيما يتعلق بالانتهاكات الإجرائية، لاحظت المحكمة أن أوروغواي لم تبلغ اللجنة الإدارية لنهر أوروغواي بالمشاريع على النحو المنصوص عليه في النظام الأساسي. إن اللجنة الإدارية لنهر أوروغواي هي الهيئة المنشأة بموجب النظام الأساسي لغرض مراقبة النهر، بما في ذلك تقييم أثر المشاريع المقترحة على النهر. وهي معروفة بالمختصر الإسباني CARU. وخلصت المحكمة إلى أن ”عدم قيام أوروغواي بإبلاغ اللجنة الإدارية لنهر أوروغواي بالأعمال المقرر إجراؤها قبل إصدار التراخيص البيئية الأولية لكل طاحونة وللمرفأ المجاور لطاحونة أوريون، وعدم قيامها بإخطار الأرجنتين بخططها عن طريق اللجنة فإن أوروغواي قد انتهكت النظام الأساسي لعام ١٩٧٥“.

فيما يتعلق بالانتهاكات الموضوعية، خلصت المحكمة، استنادا إلى دراسة تفصيلية لمرافعات الطرفين، إلى أنه

> ”ليس هناك دليل قاطع في السجل يُظهر أن أوروغواي لم تتصرف بالدرجة المطلوبة من العناية الواجبة أو أن تصريف النفايات السائلة من طاحونة أوريون (بوتنيا) كان له آثار ضارة أو تسبّب في إلحاق الضرر بالموارد الحية أو بنوعية المياه أو بالتوازن البيئي للنهر منذ أن بدأت الطاحونة عملياتها في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧“ (الفتوى، الفقرة ٢٦٥).

وبناء على ذلك، خلصت المحكمة إلى أن أوروغواي لم تنتهك الالتزامات الموضوعية بموجب النظام الأساسي.

بالإضافة إلى ذلك الاستنتاج، أكدت المحكمة مع ذلك أنه بموجب النظام الأساسي لعام ١٩٧٥هناك التزام قانوني على الطرفين بمواصلة تعاونهما من خلال اللجنة الإدارية لنهر أوروغواي وتمكينها من استنباط الوسائل اللازمة لتعزيز الاستخدام المنصف للنهر، وفي الوقت نفسه حماية بيئته.

في ٦ تموز/يوليه ٢٠١٠، أصدرت المحكمة أمرها بشأن مقبولية دعوى مضادة رفعتها ايطاليا في القضية المتعلقة بحصانات الدول من الولايات القضائية (ألمانيا ضد إيطاليا). وتتعلق هذه القضية التي رفعتها ألمانيا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، بنزاع بشأن ما إذا كانت ايطاليا قد انتهكت حصانة ألمانيا من الولاية القضائية. وادعت مقدمة الدعوى أن المدعى عليها، عن طريق السماح برفع الدعاوى المدنية ضد ألمانيا في المحاكم الإيطالية بناء على مزاعم انتهاكات الرايخ الألماني للقانون الإنساني الدولي خلال الحرب العالمية الثانية، إنما ارتكبت فعلا غير مشروع دوليا ضد المدعية.

في المذكرة المضادة التي أودعتها إيطاليا في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، قدمت إيطاليا طلبا مضادا فيما يتعلق بمسألة الجبر الواجب للإيطاليين من ضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبتها قوات الرايخ الألماني. وفي أمر المحكمة الصادر في ٦ تموز/يوليه ٢٠١٠ بشأن مقبولية ذلك الطلب المضاد، خلصت المحكمة إلى أن النزاع الذي اعتزمت إيطاليا رفعه إلى المحكمة عن طريق طلبها المضاد يتعلق بوقائع وحالات قائمة بين الطرفين قبل دخول الاتفاقية الأوروبية لتسوية المنازعات بالوسائل السلمية المؤرخة ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٥٧حيز النفاذ، التي شكلت أساسا لاختصاص المحكمة. لذلك السبب، أصدرت المحكمة قرارا ينص على أن الطلب المضاد لم يقع ضمن الاختصاص الزمني لها على النحو المطلوب في

المادة ٨٠، الفقرة ١ من لائحة المحكمة، وبالتالي فهو غير مقبول.

في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٠، أصدرت المحكمة فتواها بشأن توافق إعلان استقلال كوسوفو الصادر من جانب واحد مع القانون الدولي. وكما ذكرت سابقا، فقد أصدرت المحكمة هذه الفتوى استجابة للطلب الذي تقدمت به الجمعية العامة في قرارها ٣/٦٣ المؤرخ ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، بأن تقدم المحكمة رأيا بشأن السؤال التالي:

”هل يعد إعلان مؤسسات الحكم الذاتي المؤقتة في كوسوفو الاستقلال من جانب واحد متفقا مع القانون الدولي؟“.

وشارك عدد كبير من الدول من جميع مناطق العالم في القضية. وإجمالا، قدمت ٣٦ دولة عضوا في الأمم المتحدة بيانات مكتوبة بشأن هذه المسألة، وقدم واضعو إعلان الاستقلال من جانب واحد إسهاما خطيا. وعرضت أربع عشرة دولة تعليقاتها الخطية على البيانات الخطية التي قدمتها الدول والإسهام الخطي من واضعي إعلان الاستقلال. كما قدم واضعو إعلان الاستقلال مساهمة خطية بشأن البيانات المكتوبة للدول. وفي مرحلة جلسات الاستماع العلنية، شاركت في المرافعات ٢٨ دولة وواضعو إعلان الاستقلال من جانب واحد. وبالتالي كانت العملية عالمية حقا، ومثلت شكلا مهما من أشكال التفاعل بين الجمعية العامة والمحكمة.

وخلصت المحكمة في فتواها الصادرة في ٢٢ تموز/يوليه من هذا العام إلى أن إعلان استقلال كوسوفو، الذي اعتمد في ١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٨ لم ينتهك القانون الدولي.

إن المحكمة إذ توصلت إلى استنتاجها فإنها قد عالجت أولا مسألة ما إذا لها اختصاص لإصدار الفتوى التي طلبتها الجمعية العامة. وكان الموقف الذي خلصت إليه المحكمة بشأن هذا السؤال الأولي هو أن السؤال الذي تم طرحه أحالته إلى المحكمة الجمعية العامة التي هي مخولة أن تطلب إلى المحكمة إصدار فتوى بشأن أي مسألة قانونية بموجب المادة ٩٦، الفقرة ١ من الميثاق، وأن هذا السؤال كان مسألة قانونية بالمعنى المقصود في المادة ٩٦ من الميثاق والمادة ٦٥ من نظامها الأساسي، ولذلك فإن للمحكمة اختصاصا لإصدار فتوى استجابة للطلب.

وبعد ذلك تناولت المحكمة السؤال الذي طرحه عدد من المشاركين على أسس مختلفة، وهو ما إذا كان ينبغي للمحكمة أن ترفض على الرغم من ذلك، على سبيل التقدير، ممارسة اختصاصها بإصدار الفتوى، وبعد دراسة مفصلة لمختلف جوانب المسائل المتعلقة بهذا السؤال، خلصت المحكمة إلى أنه في ضوء الاجتهاد القضائي الراسخ، ”لم تكن هناك أي أسباب مقنعة للامتناع عن ممارسة اختصاصها“ (الفتوى ، الفقرة ٤٨).

وفي التعامل مع القضية التي أحالتها الجمعية العامة إليها، نظرت المحكمة بعناية في نطاق السؤال الموجه إليها ومغزاه تحديداً. وفيما يتعلق بالإشارة إلى مؤسسات الحكم الذاتي المؤقتة في كوسوفو الواردة في طلب الفتوى المقدم من الجمعية العامة، بصفة خاصة، أفادت المحكمة أن من اختصاصها القضائي أن تقرر، من تلقاء نفسها، ما إذا كان إعلان الاستقلال قد صدر عن هيئة ذات صفة تخولها ذلك أو عن أي كيان آخر. واستنتجت المحكمة أيضاً أن السؤال المطلوب منها الإجابة عليه يمكن حصره تحديداً فيما إذا كانت هناك مادة في القانون الدولي تحظر إعلان الاستقلال، ولا يكون السؤال عما إذا كان القانون الدولي يعطي كوسوفو حقاً إيجابياً لإعلان الاستقلال.

وعلى أساس ذلك الحصر الدقيق للمسائل المقدمة للمحكمة، قيّمت المحكمة ما إذا كان إعلان الاستقلال موافقاً لأحكام القانون الدولي العام. ولاحظت المحكمة أن ممارسة الدولة خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر وأوائل القرن العشرين تشير بوضوح إلى استنتاج أن القانون الدولي لا يتضمن حظراً لإعلان الاستقلال.

وأعلنت المحكمة أن نطاق مبدأ السلامة الإقليمية ينحصر في مجال العلاقات بين الدول. كما حللت المحكمة ثلاثة قرارات لمجلس الأمن استشهد بها بعض المشاركين كأدلة على افتراض أن إعلان الاستقلال محظور بموجب القانون الدولي، واستنتجت أنه لا يمكن استخلاص حظر عام لإعلان الاستقلال منها، لأن قرارات مجلس الأمن قيد البحث تناولت حالات بعينها صدرت فيها إعلانات الاستقلال في سياق استخدام غير مشروع للقوة أو انتهاك للقواعد الآمرة.

وقد خلصت المحكمة إلى أن إعلان الاستقلال على هذا النحو لم يحظره القانون الدولي العام.

وحللت المحكمة بعد ذلك ما إذا كان إعلان استقلال كوسوفو محل البحث قد جرى وفقاً لقرار مجلس الأمن ١٢٤٤ (١٩٩٩) المؤرخ ١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩. ووجدت أن مضمون القرار ١٢٤٤ (١٩٩٩) والقصد منه إنشاء ”نظام قانوني استثنائي مؤقت ... يَحُب النظام القانوني الصربي ... على أساس مؤقت“ (الفتوى، الفقرة ١٠٠).

وعليه، فقد شكل القرار إطاراً قانونياً فيما يتعلق بالمؤسسات المنشأة بموجب الإطار الدستوري في نطاق القرار ١٢٤٤ (١٩٩٩). والسؤال الذي يتعين النظر فيه، إذن، هو هل كان يمكن لواضعي إعلان الاستقلال أن يعملوا خارج ذلك الإطار. وفي هذا السياق، حللت المحكمة بعناية ما إذا كان من وضعوا إعلان الاستقلال هم مؤسسات الحكم الذاتي المؤقتة في كوسوفو، كما ذُكِر في الطلب الوارد من الجمعية العامة، أو خلاف ذلك.

وبعد تحليل الإعلان، من حيث المضمون والشكل، إلى جانب السياق الذي أعلن فيه، خلصت المحكمة إلى استنتاج أن واضعي إعلان الاستقلال لم يكونوا – أكرر لم يكونوا هم – مؤسسات الحكم الذاتي المؤقتة بل، بالأحرى، أشخاص عملوا معاً بصفتهم ممثلين لشعب كوسوفو خارج إطار الإدارة المؤقتة“ (المرجع نفسه، الفقرة ١٠٩).

وعلى هذا الأساس، خلصت المحكمة إلى استنتاج أن إعلان استقلال كوسوفو لم يخالف أحكام القرار ١٢٤٤ (١٩٩٩) وذلك تأسيساً على المسوغين التاليين. أولاً، أن كلا من القرار وإعلان الاستقلال يعمل على مستوى مختلف، حيث أن القرار ١٢٤٤ (١٩٩٩) لم يتطرق إلى المركز النهائي لكوسوفو، بينما إعلان الاستقلال كان محاولة لتحديد ذلك المركز النهائي. ثانياً، أن القرار ١٢٤٤ (١٩٩٩) يفرض التزامات محدودة جداً على الأطراف من غير الدول فحسب، ولكن أياً من تلك الالتزامات لا يتضمن حظراً عاماً على كوسوفو لإعلان الاستقلال.

وحيث أن واضعي إعلان الاستقلال لم يكونوا مؤسسات الحكم الذاتي المؤقتة، فإن واضعي إعلان الاستقلال لا التزام لهم بالإطار الدستوري المنشأ بموجب القرار ١٢٤٤ (١٩٩٩) وعليه فإن إعلانهم الاستقلال لم يخالف ذلك الإطار. وبالتالي، فقد خلصت المحكمة إلى أن اعتماد إعلان الاستقلال ليس مخالفاً لأي قاعدة سارية من قواعد القانون الدولي.

وإلى جانب الحالات التي لخصتها للتو، عقدت المحكمة خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير السنوي إجراءات ومداولات شفوية في القضية بشأن أحمدو صاديو ديالو (جمهورية غينيا ضد جمهورية الكونغو الديمقراطية). وتتعلق هذه القضية بادعاءات الحماية الدبلوماسية، والدعوة مرفوعة من غينيا باسم السيد أحمدو صاديو ديالو، وهو رجل أعمال غيني يدعي أنه اعتقل واحتجز وطرد بصورة غير قانونية من جمهورية الكونغو الديمقراطية، التي كان يعيش فيها ويباشر أعماله لأكثر من ٣٠ عاماً، منذ عام ١٩٦٢.

وقد فصلت المحكمة بالفعل في مسألة الاعتراضات الأولية التي أثارها المدعى عليه في حكمها الصادر في عام ٢٠٠٩. وعليه، فإن جلسات الاستماع العلنية التي عقدتها في نيسان/أبريل من هذا العام كانت تتعلق بموضوع القضية. والمحكمة الآن بصدد التداول في حكمها بشأن موضوع هذه القضية، وسيصدر الحكم في فترة وجيزة.

وثمة قضية أخرى كان على المحكمة أن تتعامل معها خلال الفترة المشمولة بالتقرير هي القضية بين هندوراس والبرازيل. ولعل الجمعية تذكر أنه، في بياني الذي أدليت به في العام الماضي (انظر A/64/PV.30)، ذكرت أن المحكمة قد تلقت قبل يوم واحد طلباً بإقامة الدعوى من جانب جمهورية هندوراس ضد جمهورية البرازيل الاتحادية بشأن مسائل قانونية لها صلة بالعلاقات الدبلوماسية وترتبط بمبدأ عدم التدخل في الشؤون المندرجة أساساً في إطار الولاية القضائية الداخلية للدولة.

وهذه القضية كانت فريدة من نوعها، إذ أن المحكمة قد واجهت اتصالات متضاربة من سلطات حكومية متنافسة، تدعي كل منها أنها تعمل باسم هندوراس في حالة من عدم اليقين السياسي. وفي أعقاب تقديم الطلب في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ باسم حكومة هندوراس، ممثلة بسفيريها في هولندا وفرنسا، بادعاء أنهما يعملان كوكيل ووكيل مشارك، تلقينا رسالة أخرى بنفس التاريخ، باسم وزير خارجية جمهورية هندوراس، تفيد أن الوكيل والوكيل المشارك لجمهورية هندوراس اللذين قدما الطلب المؤرخ ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر قد أعفيا من مهامهما.

وعلى الرغم من تلك المذكرة، تلقينا رسالة لاحقة بتاريخ ٢ تشرين الثاني/نوفمبر – موقعة من أحد الوكيلين الذي قيل أنه أعفي من مهامه بحسب رسالة وزير الخارجية – تبلغ المحكمة أن ”حكومة جمهورية هندوراس ... قد عينت ... كوكيل لها“ ثاني الوكيلين اللذين أعفيا من منصبيهما في الرسالة السابقة. وفي ظل تلك الظروف غير الواضحة، قررت المحكمة ألا تتخذ أي إجراء آخر بشأن القضية إلى أن ينجلي الموقف في هندوراس.

وقد سويت المسألة أخيراً عندما تلقت المحكمة رسالة مؤرخة ٣٠ نيسان/أبريل، يبلغ فيها وزير خارجية جمهورية هندوراس المحكمة بأن حكومة هندوراس ”لن تستمر في الدعوى التي بدأها الطلب المقدم بتاريخ ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ ضد جمهورية البرازيل الاتحادية“ و ”عليه، وما دام الأمر كذلك، فإن حكومة هندوراس تسحب هذا الطلب من قلم المحكمة“.

وفي ضوء تلك الرسالة، التي وضعت نهاية للحالة المعقدة، اتخذت المحكمة، في الأمر الذي أصدرته في ١٢ أيار/مايو ٢٠١٠، مع ملاحظة أن الحكومة البرازيلية لم تقم في الوقت ذاته بأي خطوات في إجراءات القضية، قرارا رسميا بتسجيل وقف حكومة هندوراس للإجراءات التي بدأتها وأمرت بشطب القضية من الجدول العام.

وبالإضافة إلى تلك القضايا التي تعاملت معها المحكمة، رفعت ثلاث قضايا منازعات جديدة في الفترة المعنية، وتلقت المحكمة أيضا طلبا جديدا بإصدار فتوى.

أولا، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، بدأت مملكة بلجيكا بإجراءات رفع دعوى ضد الاتحاد السويسري في القضية المتعلقة بالاختصاص وإنفاذ الأحكام في المسائل المدنية والتجارية، والتي تتصل أساسا بتفسير وتطبيق اتفاقية لوغانو المؤرخة ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ بشأن الاختصاص وإنفاذ الأحكام في المسائل المدنية والتجارية. وتتعلق القضية، بصفة خاصة بتزاع بين الجهات المساهمة الرئيسية في شركة سابينا، شركة الخطوط الجوية البلجيكية السابقة. وتدفع بلجيكا بأن سويسرا تنتهك اتفاقية لوغانو والتزامات دولية أخرى نتيجة قرار محاكمها رفض الاعتراف بقرار صادر عن محكمة بلجيكية بشأن مسؤولية الجهات المساهمة السويسرية أمام الجهات المساهمة البلجيكية، بما في ذلك الدولة البلجيكية وثلاث شركات مملوكة للدولة البلجيكية. والطرفان حاليا في مرحلة إعداد مذكرتيهما الخطيتين.

ثانيا، في نيسان/أبريل ٢٠١٠، تلقت المحكمة طلبا بإصدار فتوى من الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، إحدى الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، في ما يتعلق بحكم صادر عن إحدى المحاكم الإدارية، هي المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية يطلب من الصندوق أن يدفع لموظفة تعويضا يعادل مرتب سنتين بالإضافة إلى تعويض عما لحق بها من ضرر معنوي نتيجة إلغاء وظيفة تلك الموظفة.

ويقع ذلك الطلب بإصدار فتوى في إطار إجراء خاص تمنح المحكمة بموجبه سلطة مراجعة أحكام المحاكم الإدارية لأسرة الأمم المتحدة في صورة فتوى – وهو الإجراء الذي أدى إلى صدور أربع فتاوى منذ عام ١٩٤٦.

وحددت المحكمة ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر موعدا نهائية لتقديم المذكرات الخطية والتعليقات الخطية من جانب الصندوق الدولي للتنمية الزراعية ودوله الأعضاء التي يحق لها المثول أمام المحكمة والدول الأطراف في اتفاقيات الأمم المتحدة ذات الصلة التي يحق لها المثول أمام المحكمة، وتلك الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة التي أصدرت إعلانا تعترف فيه باختصاص المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية.

ثالثا، في نهاية أيار/مايو ٢٠١٠، بدأت أستراليا بإجراءات رفع دعوى ضد اليابان تتعلق بـ

”مواصلة اليابان تنفيذ برنامج واسع النطاق لصيد الحيتان في إطار المرحلة الثانية من البرنامج الياباني لبحوث الحيتان المنفذ في القطب المتجمد الجنوبي بموجب تصريح خاص (‘JARPA II’) [يعد] خرقا للالتزامات الواقعة على عاتق اليابان بمقتضى الاتفاقية الدولية لتنظيم صيد الحيتان، ولالتزاماتها الدولية الأخرى المتعلقة بحفظ الثدييات والبيئة البحرية“.

وزعمت أستراليا في طلبها أن الحيتان التي يجري صيدها تطرح في النهاية للبيع التجاري وأن نطاق الصيد بموجب البرنامج أكبر في الواقع مما كان قائما قبل الوقف الاختياري لصيد الحيتان لأغراض تجارية بموجب الاتفاقية الدولية لتنظيم صيد الحيتان، في انتهاك لالتزامات دولية معينة بموجب الاتفاقية الدولية ذكرتها في طلبها.

وأخيرا، في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٠، رفعت بوركينا فاسو وجمهورية النيجر بصورة مشتركة دعوى أمام المحكمة تتعلق بتزاع على الأراضي يتصل بالحدود بينهما، بمقتضى اتفاق خاص وقّع في نيامي في ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٩ ودخل حيز النفاذ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩. وبموجب الاتفاق الخاص يطلب إلى المحكمة أن تحدد مسار الحد الفاصل بين البلدين في القطاع الممتد من العلامة تونغ – تونغ حتى بداية منحنى بوتو. وطلب الطرفان أيضا

إلى المحكمة أن تأخذ في الاعتبار موافقة الطرفين على تطبيق توصيات لجنة فنية مشتركة فيما يتعلق بقطاعين آخرين.

وكما ترى الجمعية العامة، تثير كل هذه القضايا المختلفة طائفة كبيرة من المسائل المتباينة للقانون الدولي العام. ويمكنني أن أقول إن عمل المحكمة يعكس حقا النطاق الموضوعي الواسع الذي يغطيه القانون الدولي حاليا.

وكما ذكرت في بداية هذا العرض، ما برح المجتمع الدولي للدول يضع ثقته في المحكمة للبت في طائفة واسعة من المنازعات القانونية من جميع المناطق الجغرافية في العالم. إن جدول القضايا المعلقة أمام المحكمة يتزايد باستمرار من حيث العدد في السنوات الأخيرة، ويبلغ حاليا ١٦ قضية تشمل حوالي ٣٠ دولة مختلفة.

وعلاوة على ذلك، فإن القضايا المكلفة المحكمة بالنظر فيها تغطي جوانب أوسع نطاقا من أي وقت مضى على الإطلاق، إذ تنطوي كل قضية على عناصر قانونية ووقائعية مميزة. إن زيادة لجوء الدول إلى محكمة العدل الدولية للتسوية القضائية لمنازعاتها شهادة على الوعي المتنامي لدى القادة السياسيين لتلك الدول بأهمية سيادة القانون في المجتمع الدولي.

وفي الواقع، لا بد من التشديد على أن أهمية سيادة القانون في المجتمع الدولي المعاصر تتنامى بسرعة، في ضوء عملية العولمة المتزايدة. ولن يكون المغالاة القول إن سيادة القانون تتخلل الآن جميع جوانب أنشطة الأمم المتحدة، من صون السلم والأمن إلى حماية حقوق الإنسان ومن مكافحة الفقر إلى حماية البيئة العالمية، بما في ذلك مسألة تغير المناخ.

ورغم أن لكل كيان من كيانات المنظمة دورا يضطلع به في تعزيز سيادة القانون، إلا أنه يتوقع من المحكمة، بصفتها الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة، أن تضطلع بدور محوري في هذا المجال. وتستطيع المنظمة، من خلال العمل على تعزيز سيادة القانون، تعزيز نسيجها الأخلاقي، البالغ الأهمية لتوحيد عالم يتزايد ترابطا. وفي هذا الصدد، تعرب المحكمة عن تقديرها الكبير للثقة التي استمرت الدول الأعضاء في إيلائها للعمل الذي تضطلع به.

وأود أن أعرب بصفة خاصة عن عميق وخالص امتناني للجمعية العامة ودولها الأعضاء في هذا السياق على القرار الذي اتخذ مؤخرا بتزويد المحكمة بموظفين قانونيين برتبة ف-٢، بحيث يستطيع كل قاض الآن الاستفادة من مساعدة كاتب قانوني مخصص. ويسعدني بصفة خاصة أن أبلغ بأنه تم اختيار الكتبة القانونيين الجدد من خلال عملية توظيف صارمة المعايير تلقت المحكمة خلالها ما لا يقل عن ١ ٦٠٠ طلب لستة شواغر، وتولوا مهام عملهم في بداية أيلول/سبتمبر ٢٠١٠.

يقدم الموظفون الإضافيون مساعدة ضرورية للمحكمة، التي تشتد حاجتها، مع الزيادة السريعة في عبء العمل، إلى الدعم لتتمكن من مواصلة النهوض بالأعمال ذات الجودة المتوقعة منها. ولن يساعد دعم البحوث الإضافي المحكمة وهي تنهض بالعبء المتزايد للقضايا المعروضة عليها فحسب، بل وسيساعدها كثيرا في تعزيز الدرجة العالية من التعاون والسرية بين دوائر المحكمة، كهيئة جامعة للقضاة الذين كرسوا أنفسهم لقضية تعزيز العدالة في العالم المعاصر. وباسم المحكمة بأسرها، أود أن أعرب عن بالغ تقديرنا على تلك المساعدة.

واستشرافا للمستقبل، أتعهد بأن تواصل المحكمة بذل قصارى جهدها لإنجاز ولايتها، على النحو المحدد في الميثاق والنظام الأساسي، المتمثلة في مساعدة الدول الأعضاء في التسوية السلمية لمنازعاتها. ويحدوني الأمل في أن تواصل الدول الأعضاء إيلاء ثقتها بالمحكمة، ليس بتقديم النزاعات الجديدة فحسب بل أيضا بقبول اختصاص المحكمة، سواء

بإصدار إعلان بموجب الفقرة ٢ من المادة ٣٦ من النظام الأساسي، أو التوقيع على المعاهدات المتعددة الأطراف الكثيرة التي تتضمن الآن نصوصا إلزامية تسمح بإحالة المنازعات سواء المتعلقة بتفسير تلك المعاهدات أو بتطبيقها إلى المحكمة.

أود أن أختتم بياني الموجز للأنشطة الأخيرة لمحكمة العدل الدولية بتوجيه الشكر إلى الجمعية العامة على إتاحة هذه الفرصة لي لمخاطبتها اليوم. وأتمنى للجمعية العامة دورة خامسة وستين مثمرة.

وستواصل المحكمة، من جانبها، تكريس كل جهودها لتعزيز سيادة القانون الدولي في المجتمع الدولي على الصعيد الدولي وللتسوية السلمية للمنازعات بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): أشكر رئيس محكمة العدل الدولية.

السيد رونكويست (السويد) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم بلدان الشمال الأوروبي الخمسة: أيسلندا والدانمرك وفنلندا والنرويج وبلدي، السويد.

أود بداية أن أشكر الرئيس أوادا على تقديمه تقرير محكمة العدل الدولية (A/65/4). تعلق بلدان الشمال الأوروبي أهمية كبيرة على المحكمة بصفتها الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة. إن التسوية السلمية للمنازعات مهمة لصون السلم والأمن الدوليين. لقد اضطلعت المحكمة بتلك المهمة على مدار الأعوام الـ ٦٥ الماضية واكتسبت سمعة راسخة كمؤسسة محايدة تتمتع بأعلى المعايير القانونية، وفقا لولايتها بموجب ميثاق الأمم المتحدة.

لا ينبغي النظر إلى عرض أي نزاع على المحكمة باعتباره عملا عدائيا، وإنما هو عمل يعكس التزام الدول بتسوية منازعاتها سلميا. وفي ذلك السياق، تشير بلدان الشمال الأوروبي إلى توصية مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ بأن تنظر الدول التي لم تقبل بعد اختصاص المحكمة، وفقا لنظامها الأساسي، في أن تفعل ذلك. ونحن نرحب بالاهتمام الذي أولي لتلك المسألة خلال اجتماع المستشارين القانونيين هذا الأسبوع، بما في ذلك فيما يتعلق بإمكانية إعادة النظر في التحفظات على المادة ٣٦ من النظام الأساسي للمحكمة.

إن محكمة العدل الدولية هي حجر الزاوية للنظام القانوني الدولي. لقد عزز مجرد وجودها وممارساتها سيادة القانون وأسهم في منع نشوب المنازعات الدولية وتسويتها. ودعما للالتزام بتسوية المنازعات سلميا، فإن تزايد عبء القضايا المعروضة على المحكمة يدعو إلى التشجيع. إن المناطق الجغرافية المختلفة الكثيرة التي تأتي منها تلك القضايا دليل أيضا على زيادة الإقرار بالدور الحيوي للمحكمة في ذلك الصدد.

ويبين تقرير المحكمة بوضوح الثقة التي توليها الدول للمحكمة، كما يتضح من عدد ونطاق القضايا المعهود بها إليها وتزايد تخصص المحكمة في جوانب معقدة من القانون الدولي العام. واتضحت أهمية المحكمة في التحديات القانونية المعاصرة اتضحت، في جملة أمور، في الفتوى التي أصدرتها وفقا للقانون الدولي بشأن إعلان استقلال كوسوفو من جانب واحد.

لقد ثبت أن تطور الفقه القضائي للمحكمة مفيد للغاية للدول، ليس لتلك التي تشارك كأطراف في دعاوى فحسب، بل لجميع الدول التي تحتاج إلى توجيه بشأن تفسير القانون الدولي. إن التطور المطرد للقانون الدولي موضع ترحيب، وإسهام المحكمة في التطورات الجارية صوب وضع نظام قانوني دولي قائم على سيادة القانون إسهام كبير.

ولذلك، يجب ألا نحمل المحكمة فوق طاقتها بسبب عدم توفير الموارد الكافية. وبغية تيسير التسوية القانونية

للمنازعات من خلال المحكمة، ساهمت بعض بلدان الشمال الأوروبي في الصندوق الاستئماني التابع للأمين العام لمساعدة الدول على تسوية المنازعات عن طريق محكمة العدل الدولية.

وترحب بلدان الشمالي الأوروبي بكل الجهود المبذولة لترشيد أساليب عمل المحكمة، على سبيل المثال عن طريق إدخال نظام الكتبة القانونيين الذين يكونون تحت تصرف أعضاء المحكمة. ولا بد من أن نكفل أن يكون لدى المحكمة الموارد الكافية لأداء عملها المهم.

وتود بلدان الشمال الأوروبي أيضا أن تعرب عن تقديرها لموقع المحكمة الشبكي الزاخر بالمعلومات، الذي يوفر وصولا فوريا إلى قضايا وأحكام وفتاوى سابقة وقيد النظر، ومن ثم يسهم في دراسة عمل المحكمة بشكل أوسع والتعرف عليه ونشره.

وتؤكد بلدان الشمال الأوروبي مجددا دعمها القوي لمحكمة العدل الدولية.

السيد مكلاي (نيوزيلندا) (تكلم بالإنكليزية): تود نيوزيلندا، بادئ ذي بدء، أن تؤيد التعليقات السابقة بشأن الوفاة المأساوية للأونرابل ديفيد جون هاوارد طومسون، وأن تتقدم بالتعازي لأسرته ولحكومة وشعب بربادوس.

أعرب باسم كندا وأستراليا وبلدي، نيوزيلندا، عن الشكر لرئيس محكمة العدل الدولية، القاضي أوادا، على تقريره المفيد عن أعمال محكمة العدل الدولية خلال السنة الماضية. كما أشكره وأشكر نائب الرئيس القاضي تومكا على قيادتهما للمحكمة خلال تلك الفترة.

وتهنئ كندا وأستراليا ونيوزيلندا القاضيين شو ودوناهيو على انتخابهما مؤخرا لعضوية المحكمة. ونقدر الخدمات القضائية لسلفيهما، القاضيين شي وبورغنثال، اللذين استقالا خلال العام الماضي، ونشكرهما على عملهما الثمين خلال فترة عملهما.

وتغتنم مجموعة كندا وأستراليا ونيوزيلندا هذه الفرصة لتؤكد مجددا دعمها القوي للمحكمة بوصفها الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة. من بين الأهداف الأولية للأمم المتحدة، على نحو ما جاء في ديباجة ميثاق الأمم المتحدة، تهيئة الظروف التي يمكن في ظلها تحقيق العدالة واحترام الالتزامات بموجب القانون الدولي.

إن محكمة العدل الدولية بوصفها المحكمة الدولية الوحيدة ذات الولاية القضائية العامة بموجب القانون الدولي، تتمتع بمكانة فريدة لتحقيق ذلك الهدف. إنها تضطلع بدور أساسي في التسوية السلمية للمنازعات بين الدول. وكما يبين سجل المحكمة، قدمت إليها منازعات من طائفة من الدول من مناطق كثيرة. وهذا التنوع، إلى جانب الموضوع الواسع النطاق والكبير والمعقد قيد المناقشة والبحث في المحكمة طوال العام الماضي، يشهد على الأهمية التي تعلقها الدول الأعضاء على دور المحكمة في حل المنازعات الدولية.

والعمل الثاني للمحكمة، وهو توفير فتاوى بشأن مسائل قانونية تحيلها إليها أجهزة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة، لا يزال يفي بالدور الهام المتمثل في توضيح مسائل القانون الدولي الرئيسية.

وتشجع كندا وأستراليا ونيوزيلندا الدول الأعضاء التي لم تفعل ذلك بعد على إعلان قبولها الولاية القضائية الإلزامية للمحكمة. فتقريرها يسجل أنه أقل من نصف الدول الأطراف في النظام الأساسي للمحكمة أعلنت قبولها لتلك الولاية القضائية. وبما أن مزيداً من الدول أخذت تقبل بالولاية القضائية للمحكمة، سوف يتسنى لها المزيد من الوقت للنظر في جوهر القضايا، بدلاً من الاعتراضات على ولايتها القضائية.

وتدرك كندا وأستراليا ونيوزيلندا أنه كل عام، تنظر المحكمة في مجموعة كبيرة ومعقدة من القضايا والفتاوى، وأنها نجحت في إنجاز القضايا المتأخرة المتراكمة. ونحن ننوه بجهود المحكمة لتعزيز كفاءتها ونقدّرها، الأمر الذي يمكّنها من تحمّل الزيادة في حجم العمل، وفي الوقت نفسه إدارة قائمة القضايا الملحّة. ويسر كندا وأستراليا ونيوزيلندا أنه ثمة مراكز إضافية للتوظيف باتت متاحة في المحكمة، وأن تحسين الأجهزة التقنية في قصر السلام سوف يتحقق. ونأمل أن يحسّن ذلك بيئة العمل في المحكمة، ويخفف من عبء قضاياها الثقيل.

وتثمّن كندا وأستراليا ونيوزيلندا إسهام محكمة العدل الدولية في تعزيز سيادة القانون والحل السلمي للمنازعات الدولية، الأمر الذي يحقق الهدف الهام للميثاق المتمثل في تهيئة الظروف التي يمكن في ظلها صون العدالة واحترام التزامات القانون الدولي.

السيد كريستشين (غانا) (تكلم بالإنكليزية): يتشرف الوفد الغاني بالتكلم في إطار البند ٧٠ من جدول الأعمال بشأن تقرير محكمة العدل الدولية (A/65/4)، الذي قدمه رئيس المحكمة، سعادة القاضي هيساشي أوادا هذا الصباح بطريقة شاملة وواضحة تثير الإعجاب. ونشيد بالعمل الذي قامت به محكمة العدل الدولية خلال الفترة التي يشملها التقرير تحت رئاسته القديرة.

وترحب غانا بانتخاب القاضي زيو والقاضي دونوهيو، ونتمنى لهما النجاح في المحكمة. ونعتقد أن هذين القاضيين الموقرين سيؤثران أيضاً تأثيراً كبيراً على عمل المحكمة، وسيبنيان على الإسهام البارز الذي قدمه القاضي شي جيونغ، رئيس المحكمة السابق، والقاضي توماس بورغنثال، على التوالي، اللذان حلاّ محلهما.

ويذكّرنا تقرير المحكمة المعروض على الجمعية اليوم بأن محكمة العدل الدولية ليست جهازاً تابعاً للأمم المتحدة فحسب – جهازها القضائي الرئيسي بشأن تلك المسألة – وإنما هي أيضاً المحكمة الدولية الوحيدة ذات الطابع العالمي والولاية القضائية العامة. والتنوع الإقليمي والأقاليمي للعدد الكبير من القضايا، الخلافية وغيرها، التي تناولتها المحكمة في الماضي أو التي ما زالت معلقة، هو انعكاس لعالمية المحكمة ويظهر أن المجتمع الدولي يتكلم لغة واحدة أمام المحكمة: لغة القانون الدولي. وإن اتساع نطاق المواضيع التي تنظر فيها المحكمة وعمقها – من البيئة، والمنازعات الإقليمية، وحصانة الدول من الولاية القضائية، والتمييز العنصري وحقوق الإنسان، إلى تفسير المعاهدات وتطبيقها – يبيّنان أهمية المحكمة في تعزيز التسوية السلمية للمنازعات، وصون السلم والأمن الدوليين، وسيادة القانون.

وكما هو الحال بالنسبة إلى جميع اللغات، فإن امتلاك المعرفة العميقة للغة القانون الدولي يتطلب التثقّف والتعلّم باستمرار، والواضح أن بعض التخصصات في القانون الدولي، من قبيل حصانة الدول من الولاية القضائية، وحصانات المسؤولين الرفيعي المستوى في الدول من الولايات القضائية الجنائية الأجنبية، تحتاج إلى المزيد من التوضيح. ولا شك في أن الاجتهاد القضائي ذا الصلة الذي تتحلى به المحكمة سيكون قيّماً في تحقيق هذا الهدف.

وغانا، بوصفها رئيسة اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، تعلّق أهمية كبرى على الحاجة إلى نهج أكثر شمولاً تجاه نشر القانون الدولي وتدوينه على نطاق أوسع، وإلى تطويره المرحلي. لذلك، نحث على توفير موارد أكبر لشعبة التدوين التابعة لمكتب الشؤون القانونية، فضلاً عن لجنة القانون الدولي، بغية كفالة أن تسهما على نحو أكثر فعالية في تعزيز فهم وتقدير أفضل للقانون الدولي. ومن شأن ذلك أن يشمل توفير الموارد للمقررين الخاصين التابعين للجنة القانون الدولي، ومكتبة الأمم المتحدة السمعية

البصرية للقانون الدولي، فضلاً عن زيادة الأموال في الصندوق الاستئماني الخاص لمساعدة الدول في تسوية المنازعات عن طريق محكمة العدل الدولية. وينبغي لشروط تقييم الصندوق الاستئماني أن تكون أقل تقييداً.

ونشعر بالتشجيع إزاء المبادرات التي اتخذتها المحكمة لتحسين أساليب عملها في سبيل تعزيز كفاءتها وفعاليتها لمواجهة عبء عملها، وزيادة شرعيتها من خلال نزاهتها وعدالتها بشكل حقيقي وفعلي. وثمة برامج من قبيل حلقة النقاش المعنية بموضوع الولاية القضائية الإلزامية، التي عقدها المستشارون القانونيون للدول الأعضاء خلال هذا الأسبوع في إطار اجتماع أسبوع القانون الدولي، هي أيضاً خطوات في الاتجاه الصحيح. وتساعد تقارير المحكمة كذلك على توضيح إجراءات المحكمة وقواعدها. ولن يعتمد تعزيز الوصول إلى المحكمة على الموارد فحسب، وإنما أيضاً على بناء قدرة الدول عن طريق التدريب والمعرفة.

وفي الختام، أود القول إن مناقشة تقرير محكمة العدل الدولية تجري في الوقت الذي تعتز الأمم المتحدة بتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي. واستمرار نجاح المحكمة سيشكّل نموذجاً إيجابياً للمحاكم الإقليمية المنشأة، ويساعد على سد الفجوات في القانون الدولي، ويدعم سيادة القانون على الصعيد الإقليمي.

وتمشياً مع شعار غانا ”الحرية والعدالة“، سوف تواصل غانا حكومة وشعباً الإسهام بأي طريقة أو شكل أو صيغة في المساعدة على تهيئة الظروف التي توفر للمحكمة الاحترام والموارد التي تستحقها داخل الأمم المتحدة وفي المجتمع الدولي. وسوف نواصل دعم المحكمة بوصفها ركيزة لتسوية المنازعات سلمياً، بغية أن تسود العدالة بالتأكيد من أجل تمكين شعوب العالم ودوله من العيش وبسلام بعضها مع بعض.

السيد سومي (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعرب عن امتناني للرئيس هيساشي أوادا على تقريره المعمّق الذي يوجز الحالة الراهنة لمحكمة العدل الدولية (A/65/4). واليابان، بوصفها دولة عاقدة العزم على تكريس نفسها للسلام، وتكريسها الثابت لتعزيز سيادة القانون واحترام مبدأ التسوية السلمية للمنازعات، تقدّر الجهود الحثيثة للمحكمة وعملها برئاسة القاضي أوادا، في إصدار القرارات والآراء بناء على مداولات مستفيضة.

ونشعر بإعجاب خاص تجاه المجموعة الإقليمية الواسعة من الدول الأعضاء التي تسعى إلى حل المنازعات القانونية الدولية، عن طريق إحالة القضايا إلى المحكمة. وتبيّن هذه الحقيقة عالمية المحكمة والأهمية الكبرى التي تعلقها الدول الأعضاء عليها. وأشعر بسعادة خاصة لرؤية قائمة المحكمة للقضايا المعلقة وهي تكبر باستمرار في السنوات الماضية، وتتضمن الآن ١٦ قضية تتعلق بقرابة ٣٠ دولة مختلفة، حسبما ذكر القاضي أوادا.

وإن تنوع مواضيع القضايا الأخيرة، من النزاع على الحدود إلى الإلزام بمقاضاة المجرمين أو تسليمهم – مبدأ تسليم المجرم أو محاكمته – يدل أيضاً على الدور الكبير الذي تؤديه المحكمة في حل المنازعات الدولية بين الدول، وإعطاء رأيها بشأن المسائل الهامة للقانون الدولي. وفي هذا الصدد، نشيد بعمل المحكمة بشأن الفتوى المتعلقة بمسألة ما إذا كان إعلان كوسوفو الاستقلال من طرف واحد يتوافق مع القانون الدولي.

وفي المجتمع الدولي، حيث لا نزال نشهد الصراعات المسلحة وأعمال الإرهاب، يظل ترسيخ القانون والنظام أمراً لا غنى عنه. وفي هذا الصدد، فإن دور محكمة العدل الدولية بوصفها الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة في غاية الأهمية، ولا يمكن المغالاة فيه.

وفي ختام ملاحظاتي، أود أن أؤكد من جديد على الأهمية الكبرى التي يعلقها المجتمع الدولي على محكمة العدل الدولية وعملها النبيل، وأن أسترعي انتباه الجمعية إلى أهمية تعزيز عمل المحكمة، بما في ذلك توفير موظفَين قانونيَين برتبة ف-٢. وسوف تواصل اليابان، من جهتها، الإسهام في عمل المحكمة القيّم، والأشغال التي تقوم بها بكفاءة وفعالية.

السيد هرنانديز (المكسيك) (تكلم بالإسبانية): يود وفد المكسيك أن يشيد بمحكمة العدل الدولية على العمل الصعب الذي قامت به في هذا العام. علاوة على ذلك، ترحب المكسيك بتعيين زيو هانكين وجون دونوهيو قاضيين جديدين في المحكمة، ليحلا محل القاضيين شي جيونغ وتوماس برغنثال، على التوالي، اللذين نعرب لهما عن امتناننا الصادق لما قدّما من إسهامات هامة للعدالة وعلم القانون الدوليين.

ويعتقد وفدي أنه من المناسب تسليط الضوء على القضايا الخلافية الجديدة الأربع، والطلب الأخير للصندوق الدولي للتنمية الزراعية بإصدار فتوى. وبالمثل، نود أن نسلط الضوء على الحكم المتعلق بقضية ”بالب ميلز على نهر أوروغواي“، والفتوى بشأن توافق إعلان كوسوفو الاستقلال من طرف واحد مع القانون الدولي، التي صدرت خلال الفترة قيد الاستعراض. فهذه التطورات الهامة تدل على الثقة التي يوليها المجتمع الدولي للمحكمة بوصفها الهيئة القضائية الرئيسية الدولية.

ويرحب بلدي أيضاً بالاستعراض الدوري الذي أجرته المحكمة في السنوات القليلة الماضية بشأن إجراءاتها، وأساليب عملها، وتوجيهاتها الإجرائية، بغرض تعزيز معالجة القضايا بفعالية. وهذا أمر هام لهذه الهيئة القضائية التي تتمكن من الحفاظ على مستوى نشاطها.

وترحب المكسيك أيضاً باستعداد الجمعية العامة لزيادة عدد الكتبة القضائيين في المحكمة وأفرادها الأمنيين، وإنشاء منصب جديد هو فني اتصالات سلكية ولاسلكية من فئة الخدمات العامة. وفي هذا الصدد، تناشد المكسيك الجمعية العامة الاستمرار في تزويد المحكمة بالأدوات كي تحقق الأداء الأمثل بوصفها الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة.

والتقرير قيد الاستعراض اليوم (A/65/4) يبيّن بوضوح وبدقة المنازعات المعروضة على المحكمة، ويظهر بلا شك طابعها العالمي. وفي هذا الصدد، يود وفدي أن يشدد على أنه من بين القضايا الـ ١٧ التي نظرت فيها المحكمة خلال هذه الفترة، كانت خمس منها تتعلق بدول من أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. بالإضافة إلى ذلك، إحدى هذه القضايا جرى حلها في هذا العام. وهذا يدل على التزام منطقتنا بالقانون الدولي وبمبدأ التسوية السلمية للمنازعات.

وتود المكسيك أن تبرز الأهمية القانونية الكبيرة بالنسبة إلى الدول الأطراف في النزاع بشأن الأحكام الصادرة عن المحكمة. وهي تمثّل أيضاً إرساء القانون الدولي الذي يهم المجتمع الدولي بأسره. وللمحكمة دور أساسي في تطوير القانون الدولي. والحكم الصادر في قضية ”بالب ميلز على نهر أوروغواي“ مثال واضح على ذلك.

وفي الإجراءات الشفوية والخطية المتعلقة بطلب فتوى تقدم به مجلس السلطة الدولية لقاع البحار إلى غرفة منازعات قاع البحار التابعة للمحكمة الدولية لقانون البحار بشأن موضوع ”مسؤوليات والتزامات الدول التي ترعى أشخاصاً وكيانات بشأن الأنشطة في المنطقة الدولية لقاع البحار“، أشارت عدة دول إلى رأي المحكمة في قضية ”بالب ميلز على نهر أوروغواي“. وذكرت أن شرط إجراء

تقييم لأثر البيئة يشكل متطلباً في إطار القانون الدولي العام، كلما كان لخطر النشاط الصناعي المخطط له تأثيرات ضارة كبيرة عبر الحدود.

ودون المساس بقرار غرفة منازعات قاع البحار التابعة للمحكمة الدولية لقاع البحار بشأن الفتوى، تعتقد المكسيك أن هذا الإجراء سوف يبيّن كيف أن المحكمة، لدى اعتمادها المبادئ الجيدة في قراراتها وآرائها، بإمكانها أن تثري عمل الهيئات القانونية الدولية الأخرى، مما يزيد من تطوير القانون الدولي عموماً.

وترى المكسيك في هذا دلالة على أن وجود عدة محاكم دولية لا يؤدي بالضرورة إلى تجزئة القانون الدولي. فهو، بدلاً من ذلك، يفتح الأبواب أمام الحوار بين الكيانات القضائية. وبناء على الاحترام المتبادل لاختصاصات كل جهاز قضائي، فلذلك الحوار قدرة هائلة على تعزيز القضاء الدولي عموماً، ولا سيما بغرض جعله أكثر كفاءة ونشاطاً في مواجهة انتشار التحديات العالمية.

وأود أن أختتم كلامي بالتأكيد من جديد على دعم المكسيك لمحكمة العدل الدولية بوصفها الهيئة القضائية الرئيسية لتسوية المنازعات سلمياً، وبوصفها جهازاً رئيسياً للأمم المتحدة.

السيد كيم هيونغجون (جمهورية كوريا) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، أود بالنيابة عن وفدي أن أعرب عن امتناننا الصادق للرئيس هيساشي أوادا على تقريره الشامل عن التطورات والأنشطة القضائية لمحكمة العدل الدولية. ونعرب أيضاً عن تقديرنا ودعمنا لإنجازات المحكمة خلال الفترة قيد الاستعراض. بالإضافة إلى ذلك، نود أن نغتنم هذه الفرصة لنتقدم بتهانئنا إلى القاضي زيو هانكين والقاضي جون دونوهيو على انتخابهما قاضيين في المحكمة. ونحن على ثقة بأن القاضيين سيتمكنان من تقديم إسهامات إيجابية للمحكمة بناء على خبرتهما المستفيضة.

عقب فترة الحرب الباردة، توجهت طبيعياً الدوائر العامة ودوائر الباحثين كلاهما في تسعينات القرن الماضي إلى المؤسسات الدولية والقانون الدولي لتوفير الحلول. ونظراً لتسارع العولمة والتغيير الهائل في النظام الدولي، دارت على الساحة السياسية الدولية المناقشات بين الدول بشأن مجموعة من المسائل – من المنازعات الإقليمية إلى الصراعات البيئية – فيما بدا أن القانون الدولي هو الموجة التي لا مفر منها في المستقبل.

وفي هذا السياق، ما هو، أو ماذا يمكن أن يكون دور محكمة العدل الدولية، الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة؟ وبغية تفادي أوجه التضارب في القانون الدولي وتطوره العشوائي، نتوقع أن تتصرف المحكمة كدعامة للتنسيق في مجال القضاء الدولي. وقبل خمسة وستين عاماً، احتضن ميثاق الأمم المتحدة دور المحكمة بوصفها الهيئة القضائية المركزية. ونتوقع أن تستمر المحكمة في الاضطلاع بولايتها وفي تزويد المجتمع الدولي بحكمتها وخبرتها القضائية.

وإن تزايد عدد القضايا المعروضة على المحكمة يدل بوضوح على الاحترام والثقة اللذين توليهما الدول للمحكمة. واسمحوا لي أن أُجمل التطورات الراهنة في قضيتين هامتين لوفدنا بشكل خاص.

مؤخراً، أصدرت المحكمة حكمها المتعلق بقضية ”بالب ميلز على نهر أوروغواي“. وتشمل القضية مسائل الآثار البيئية المترتبة على استعمال جزء من النهر الذي يشكل الحدود المشتركة بين البلدان، فضلاً عن مسألة ما إذا كان هناك انتهاك للالتزامات في إطار المعاهدة الموقعة بين الدول الأطراف. ولقد فصلت المحكمة الانتهاك الحاصل في التزاماتها الإجرائية عن التزاماتها الموضوعية بموجب البنود ذات الصلة

من المعاهدة في هذا الحكم. ويبيّن إصدار هذا الحكم التحليل القضائي المتعمق للمحكمة في إصدار أنسب قرار لهذه القضية.

ونحيط علماً كذلك بالفتوى التي أصدرتها المحكمة بشأن توافق إعلان كوسوفو الاستقلال من طرف واحد مع القانون الدولي. وتوفر الفتوى فرصة هامة لكوسوفو وصربيا لبدء مرحلة جديدة من العلاقات عن طريق الحوار البناء والصادق. ونأمل أن يجري التوصل إلى حلول مستدامة بغية تحقيق السلام والاستقرار في منطقة البلقان في القريب العاجل.

ومن بين شتى القضايا الخلافية التي نهتم بها، تجذب اهتمامنا قضية صيد الحيتان في أنتاركتيكا. ونتوقع أن تقترح المحكمة معايير معقولة، بناء على حصافتها القضائية، لتفسير الاتفاقات والالتزامات الدولية للحفاظ على الحيوانات البحرية اللبونة والبيئة البحرية.

ونحيط علماً كذلك بأهمية القضية المتعلقة بحصانات الدول من الولاية القضائية، بسبب خلفيتها التاريخية الفريدة. وتؤذن القضية باحتمال أن تؤدي المحكمة دوراً هاماً لتوفير التوجيه القضائي في تسوية المظالم التاريخية المؤسفة. ومن الضروري التصالح وتصفية الماضي بطريقة تتيح للأفراد أيضاً مواساتهم والتعويض عليهم، بغية إعادة بناء علاقات ودية وصديقة بين الدول تكون ذات توجه نحو المستقبل.

ولاحظ وفدي وقدّر جهود المحكمة لتعزيز كفاءتها. وأسهمت الجمعية العامة مؤخراً في استمرار تلك الجهود عن طريق توفير الاعتمادات المالية لاستبدال أجهزة تكنولوجيا المعلومات. وسيشمل ذلك كلفة تركيب مصادر تكنولوجيا المعلومات، التي يمكن أن تحسن كفاءة العمل، ولكنه لا يزال يتعين توفير الأموال الإضافية. وفي ذلك الصدد، يود وفدي أن يبرز أهمية إسهامات الدول الأعضاء، بما في ذلك احترامها لقرارات المحكمة وتعاونها مع جهود المحكمة لتعزيز سيادة القانون.

وفي ختام بياني، أتوقع أن تواصل المحكمة توسيع دورها ونطاق مسؤولياتها، ارتكازاً على خبرتها في وضع القانون الدولي وتفسيره لمدة ٦٥ عاماً. وأؤكد من جديد أن وفد جمهورية كوريا سيدعم بثبات العمل القيّم الذي تؤديه المحكمة ويساهم فيه.

السيدة جندي (مصر) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أبدأ بالإعراب عن التعازي العميقة من مصر لبربادوس شعباً وحكومة إزاء الخسارة الفادحة بفقدان رئيس وزراء بربادوس الراحل، الأونرابل ديفيد جون هوارد طومسون.

وأود أيضاً أن أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن تقدير مصر للسيد هيساشي أوادا، رئيس محكمة العدل الدولية، على تقديمه الشامل لتقرير المحكمة (A/65/4) عن أنشطتها طوال العام الماضي. وأود كذلك أن أؤكد من جديد دعم مصر لدور المحكمة الرئيسي في كفالة تنفيذ أحكام القانون الدولي، والبت في المنازعات بين الدول، وتقديم الفتاوى للدول والمنظمات الدولية بغية توجيهها صوب أفضل الأساليب للقيام بأدوارها وأعمالها.

وتعمل المحكمة منذ إنشائها بوصفها الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة على تعزيز المبادئ والقواعد القانونية الهامة من خلال الفتاوى التي تصدرها بشأن قانونية التهديد باستعمال الأسلحة النووية أو استعمالها، والآثار القانونية لبناء جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة، وتوافق إعلان كوسوفو الاستقلال من طرف واحد مع القانون الدولي، والقرارات الأخرى بشأن المنازعات الإقليمية ومنازعات الحدود البحرية. وتسهم تلك الفتاوى في تسوية العديد من المنازعات حول العالم، وفي الحؤول دون أن تتصاعد وتصبح صراعات مسلحة.

لذلك يشدد وفد مصر على الحاجة إلى تشجيع الدول وأجهزة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة على أن تطلب من المحكمة إصدار الفتاوى بشأن المسائل القانونية الهامة التي تبرز ضمن نطاق أنشطتها لأن تلك الفتاوى تشتمل على التطورات في قواعد القانون الدولي وتدوينه. وبالنظر إلى القيمة الأخلاقية والقانونية العالية لتلك الفتاوى فإنها تساهم في توطيد مبادئ العدالة والمساواة على الصعيد الدولي، مما ينعكس بصورة إيجابية على صون السلم والأمن الدوليين. وإن مصر تعتبر أن من الأهمية بمكان إتاحة الفرصة للمحكمة كي تدرس قانونية تجاوز أجهزة رئيسية معينة في المنظمة على اختصاصات الهيئات الرئيسية الأخرى التي تتصف بطبيعتها بدرجة أعلى من التمثيل والديمقراطية.

وعلى نفس المنوال، من الضروري رصد وتقييم تنفيذ قرارات المحكمة وتعزيز الاعتراف الدولي بالقيم الأخلاقية والقانونية لفتاواها الاستشارية. ويمكن تحقيق ذلك باستحداث آلية لذلك الغرض ضمن الأمم المتحدة لدراسة مدى قيام الدول بحسن نية، حسبما هو مطلوب بموجب ميثاق الأمم المتحدة، بتنفيذ الفتاوى الاستشارية الصادرة عن المحكمة بناء على طلب أحد الأجهزة الرئيسية، فضلا عن مراقبة الضرر الناجم عن الفشل في التنفيذ واعتماد طرائق لتعويض الدول المتضررة. وتلك الآلية يمكن أن تكون مشابهة للآلية المنشأة لتقييم الضرر الناجم عن بناء الجدار وتحديد التعويض المطلوب، التي ما زالت تصطدم بعقبات كبيرة.

وعلاوة على ذلك، يعرب وفد مصر عن تقديره للدور الرائد الذي تضطلع به المحكمة في توطيد مبدأ سيادة القانون. ونشدد كذلك على الحاجة إلى الاستفادة من تجارب المحكمة في توحيد القواعد القانونية المستقرة فيما يتصل بمسؤولية الدول عن حماية مواطنيها وعن احترام القانون الدولي، سواء فيما يتعلق بالحماية الدبلوماسية والعلاقات القنصلية أو بالتمييز بين النضال المسلح المشروع في إطار الحق في تقرير المصير من ناحية والإرهاب من ناحية أخرى.

وترحب مصر كذلك بالخطوات التي اتخذتها المحكمة لزيادة فعاليتها في التعامل مع الزيادة المطردة في عدد الحالات المعروضة عليها. وإننا نؤيد طلبها باستحداث ست وظائف برتبة كاتب محكمة وتمويلها من الميزانية العادية. وستعمل مصر مع الدول الأخرى في اللجنة الخامسة للاستجابة لذلك الطلب، لا سيما وأنه يأتي في الوقت الذي تزداد فيه الجهود الدولية الرامية إلى استخدام الحوكمة الرشيدة على الصعيد الدولي كوسيلة للوفاء بالتزامات المحكمة.

وفي ذلك الصدد ترحب مصر أيضا بالإشارة في تقرير المحكمة إلى العمل الجاري فيما يتصل بالتحديث التكنولوجي لقاعات قصر السلام، واستبدال وتحديث الأجهزة السمعية – البصرية في قاعة المحكمة التاريخية والقاعات المجاورة من أجل تمكين المحكمة من الاضطلاع بمهامها بما يتسق ومعاييرها الدولية.

في الختام، تعرب مصر عن تقديرها لجميع قضاة المحكمة وأمين سجلها وموظفيها على الجهود التي بذلوها في السنة التي يشملها التقرير. ونتمنى لهم النجاح في الاضطلاع بالدور الطموح للمحكمة في المستقبل.

السيد كبكتولان (الفلبين) (تكلم بالإنكليزية): قبل الإدلاء ببياني أود بدوري أن أعرب عن تعازي ومواساة وفدي لحكومة وشعب بربادوس بالمناسبة الحزينة، مناسبة وفاة رئيس وزرائها، الأونرابل ديفيد هاورد طومسون.

يسعدني ويشرفني أن أخاطب الجمعية العامة أثناء نظرها في تقرير محكمة العدل الدولية (A/65/4). وبالمثل، أغتنم هذه الفرصة للثناء على القاضي هيساشي أوادا، رئيس محكمة العدل الدولية، على إدارته المتفانية للمحكمة العالمية وعلى التقرير الشامل المفصل الذي عرضه علينا. وأود،

بالنيابة عن الفلبين، أن أغتنم الفرصة أيضا للترحيب بانتخاب القاضي شوي هنقين، من الصين، والقاضية جوان دانهيو، من الولايات المتحدة عضوين في المحكمة. إنهما يتمتعان – وجميع قضاة المحكمة أيضا – بخبرة واسعة ومهارات فنية تكتسي أهمية حاسمة في تنفيذ ولاية المحكمة.

تؤكد الفلبين من جديد دعمها لعمل المحكمة والدور القيم للغاية الذي تضطلع به في النهوض بالنظام القانوني الدولي المبني على إعطاء الأولوية في الترتيب لسيادة القانون والتسوية السلمية للمنازعات. وتشكل المحكمة، بصفتها الهيئة القضائية الرئيسية للأمم المتحدة، المؤسسة الأولى المكلفة بضمان احترام سيادة القانون في العلاقات الدولية.

أهمية المحكمة لا يمكن المغالاة في تأكيدها. وإن القضايا المحالة إليها تأتي من مناطق متنوعة وتتعامل مع مواضيع متنوعة للغاية وتتسم بتعقيد قانوني وفعلي متزايد. مع ذلك ثابرت المحكمة في جهودها لزيادة كفاءتها باستمرار.

وفي ذلك الصدد تثني الفلبين على المحكمة لاتخاذها الخطوات التي سمحت لها بالحفاظ على مستوى نشاطها. وإن إعادة النظر المستمرة في إجراءاتها وأساليب عملها، والتحديث الدوري لممارساتها المعتمدة في عام ٢٠٠١ من أجل أن تقتدي الدول بتلك الممارسات عند المثول أمامها، وتحديد جدول زمني دقيق، كلها أمور مكنت المحكمة من الانتهاء من القضايا المتراكمة المتأخرة، فزادت بذلك من الثقة التي تضعها بها الدول التي تحيل منازعاتها إليها من أجل حل عادل حسن التوقيت.

لقد أحاط وفدي علما مع الاعتبار الواجب بمساهمات الجمعية العامة في إدامة جهود المحكمة الرامية إلى تبسيط أساليب عمل المحكمة وزيادة كفاءتها بالموافقة على استحداث الوظائف الإضافية المطلوبة جدا بمكتب أمين سجل المحكمة في عام ٢٠٠٩. وتكرر الفلبين نداءها إلى الدول الأعضاء بأن تواصل تزويد المحكمة بالوسائل الضرورية لكفالة أدائها لوظيفتها بصورة ملائمة وبكفاءة.

ويكرر وفدي مرة أخرى موافقته على العمل الذي اضطلعت به المحكمة العالمية بهدف جعل وصول عامة الناس إلى المحكمة وقراراتها أيسر سواء من خلال وسائل الإعلام التقليدية أو تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وإن موقع المحكمة على شبكة الانترنت ما زالت يشهد تغيرات دينامية من ناحية المحتوى ومن ناحية طريقة تفاعل المستعمل مع الموقع على السواء. وترحب الفلبين بنشر المحكمة في موقعها على الإنترنت أحكامها القضائية كاملة، بالإضافة إلى أحكام المحكمة الدولية التي سبقتها، محكمة العدل الدولية الدائمة.

وبغية تقوية أسس الاحترام العالمي لسيادة القانون وتطبيقها بفعالية، لا بد أن تكون شفافية المحكمة وسهولة الوصول إليها الركنين الأساسيين اللذين ترتكز عليهما، إلى جانب الركنين الآخرين، النزاهة والاستقلالية. مع ذلك فإن الشفافية وسهولة الوصول لا يجوز أبدا أن تخلا بأمن المحكمة. ومن تلك الزاوية بالذات تنظر الفلبين إلى الطلب بتعزيز فريق أمن المحكمة لتمكينها من التصدي للتهديدات التكنولوجية الجديدة التي تتعرض لها فيما يتصل بأمن نظم المعلومات.

عالمنا المتزايد التكافل يؤكد الحاجة إلى سيادة القانون. وإن القضايا المعروضة على محكمة العدل الدولية تدلل على تنوع وتعقيد المسائل التي تتناولها. وثمة مجالات تخصص جديدة مستجدة في القانون الدولي تتطلب النظر المستفيض في سبيل تأمين ألا يحول شيء دون التمتع بالحقوق والوفاء بالواجبات.

في السنوات الأخيرة شهدنا ازديادا مطردا في عدد حالات لجوء الدول والكيانات وحتى الأفراد إلى المحاكم الجنائية والمحافل المتخصصة، سعيا منهم إلى الاستجابة لمطالب التكافل المتزايدة. وإن وفدي يعتبر هذا التطور انعكاسا لزيادة

الثقة بمحكمة العدل الدولية وزيادة اللجوء إلى سيادة القانون التي ساعدت المحكمة على انتشارها. وفي ذلك الصدد نعول على أداء المحكمة لوظيفتها المتمثلة في توضيح المعايير من أجل توفير إطار عمل أساسي للسوابق القانونية والعرفية الأساسية، فضلا عن العمل على جعل السوابق القضائية جزءا من القانون الدولي العام لتوفير الإرشاد اللازم للمحاكم الجنائية المتخصصة.

في الختام، تعتبر الفلبين زيادة حجم عمل محكمة العدل الدولية علامة إيجابية على الثقة بالأسبقية القانونية للمحكمة. ولذلك يجب علينا أن نساعدها في ممارسة ولايتها بصفتها المحكمة الدولية الوحيدة المتمتعة بطابع كوني وولاية قضائية عامة بأن نواصل تزويدها بالدعم الحاسم لبسط وتعزيز سيادة القانون التي ترتكز عليها العلاقات السلمية بين الدول.

السيد غوتيريز (بيرو) (تكلم بالإسبانية): أود أن أشكر رئيس محكمة العدل الدولية، القاضي هيساشي أوادا، على حضوره معنا هذا الصباح وعلى إحاطته الإعلامية الشيقة عن العمل الحثيث الذي اضطلعت به المحكمة أثناء السنة المنصرمة.

يجب على الدول أن تحسم منازعاتها بالوسائل السلمية وبالاستناد إلى مبادئ العدالة والقانون الدولي. ولتحقيق ذلك الهدف اعترف ميثاق الأمم المتحدة ذاته بالتسوية السلمية للمنازعات كمبدأ عام من مبادئ القانون الدولي يحتم على الدول أن تحجم عن استخدام القوة أو التهديد باستخدامها. ورغبة من الدول في التأكيد على الأهمية القصوى التي أولاها ميثاق الأمم المتحدة لصون السلم والأمن الدوليين ولتطوير العلاقات الودية والتعاون بينها، أعلنت الدول في القرار ٢٦ (د-٢٥) أنها في علاقاتها الدولية ستحجم، كمبدأ، عن اللجوء إلى استخدام القوة أو التهديد باستخدامها ضد حرمة أراضي أي دولة أو ضد استقلالها السياسي، وستحجم عن أي طريقة أخرى لا تتماشى مع مقاصد الأمم المتحدة. وبالمثل خلصت الدول إلى حتمية أن تلجأ جميع الدول إلى تسوية منازعاتها الدولية بالوسائل السلمية وفقا للميثاق.

تأسيس محكمة العدل الدولية ذاته أريد به المساهمة في خلق نظام عالمي تسخره الدول للتسوية السلمية لمنازعاتها وفقا للقانون الدولي. ولبلوغ تلك الغاية تفضي قرارات المحكمة إلى حسم المنازعات القانونية التي تعرضها عليها الدول وتساهم في بناء السلام الدولي. وبالمثل تساهم المحكمة، من خلال فتاواها الاستشارية، في تطوير القانون الدولي وأولوية سيادة القانون.

ورغم حساسية المسائل التي تصبح سببا للنزاعات بين الدول – بما فيها، من ضمن مسائل أخرى، مسائل ترسيم الحدود البرية والبحرية والحماية الدبلوماسية والمسائل البيئية وممارسة الولاية القضائية ونظام الحصانات – دأبت الدول على اختيار المجيء إلى المحكمة التماسا لحل تلك المنازعات حلا قطعيا. وذلك يبين أن المحكمة، بفضل النوعية القضائية العالية لقراراتها واستقلاليتها وحيادها، تتمتع بدرجة عالية من الشرعية.

إن التزام بيرو بعمل محكمة العدل الدولية معبّر عنه في المعاهدة الأمريكية للتسوية السلمية لعام ١٩٤٨، المعروفة أيضا بميثاق بوغوتا، التي اتفقت فيها الدول الأطراف على أن تستعين دائما بالمداولات السلمية في حل منازعاتها، بما فيها اللجوء إلى المحكمة. وقد قبلت بيرو باختصاص المحكمة بلا تحفظ في الفصل في النزاعات، وفقا لأحكام الفقرة ٢ من المادة ٣٦ من النظام الأساسي للمحكمة.

وبالمثل كان إعلان مانيلا بشأن التسوية السلمية للمنازعات الدولية، المعتمد بتوافق الآراء في القرار ١٠/٣٧،

قد أقر، كقاعدة عامة، أن المنازعات ذات الطابع القانوني ينبغي على الأطراف أن تعرضها على محكمة العدل الدولية، وأن عرضها ذاك ينبغي أن لا يعتبر عملا خصاميا بين الدول. واستنادا إلى هذا الاعتراف ترى بيرو أن مما يكتسي أقصى الأهمية الاعتراف الشامل بالولاية القضائية للمحكمة. ويبين التقرير الوارد في الوثيقة A/65/4 أن ٦٦ دولة أصدرت بيانات بالاعتراف بالولاية القضائية الإجبارية للمحكمة، وإن كانت تلك البيانات، في بعض الحالات، مشفوعة بتحفظات. وفي ذلك الصدد تدعو بيرو الدول التي لم تعلن قبولها بعد بالولاية القضائية الإجبارية للمحكمة في البت في المنازعات إلى أن تقبل بتلك الولاية.

ومن واجبنا، كدول، أن نحترم قرارات المحكمة. وتكرر بيرو، بصفتها دولة تحترم القانون الدولي، التزامها بالوفاء بواجباتها المنبثقة عن النظام الأساسي للمحكمة وتحث الدول الأخرى على الامتثال لقراراتها.

وعندما نعيد تأكيد دعمنا التام لعمل المحكمة يجب علينا أيضا أن نقدر العمل الرائع لقضاتها. فمهاراتهم القانونية المتفوقة وإدارتهم المتسمة بالكفاءة يسرت للمحكمة أن تعتمد تدابير ترمي إلى تمكين المحكمة من الاضطلاع بمهامها بسهولة أكبر رغم أن عدد القضايا المعروضة عليها أكبر.

وبالنسبة إلى المنازعات كانت جعبة القضايا المعروضة على المحكمة أثناء السنة المنصرمة ثقيلة حيث عرضت عليها أربع قضايا جديدة وطلب بإصدار فتوى استشارية. وتلك القضايا الجديدة يجب أن تضاف إلى القضايا التي لم يبت فيها بعد، مما يرفع عدد المداولات إلى ١٧، علاوة على الإجراءات الخاصة بطلبين بإصدار فتويين استشاريتين أثناء الفترة المشمولة بالتقرير.

كما يجب علينا أن نشدد على أهمية العمل الذي تؤديه المحكمة لفتح قنوات الاتصال، لا سيما عن طريق منشوراتها الرسمية وموقعها على شبكة الانترنت، الذي يعتبر أداة لا تقدر بثمن. وبالمثل يعمل الحوار الجاري بين المحكمة وشتى المؤسسات مثل لجنة القانون الدولي ومختلف المحاكم الجنائية الوطنية والإقليمية والهيئات الأكاديمية على تيسير تبادل الآراء الذي يعود بالفائدة على الأوساط القانونية ويثريها وعلى تعزيز سيادة القانون على المستويين الدولي والوطني.

والدول يجب أن تكفل وضع الموارد الكافية تحت تصرف المحكمة حتى تتمكن من الاضطلاع بالمهام المعهود بها إليها. ومن ثم نرحب بحقيقة أن الوظائف الإضافية المطلوبة للمساعدة القانونية والتقنية قد تمت الموافقة عليها في عام ٢٠٠٩، مثلما تمت الموافقة على استبدال وتحديث الأجهزة. غير أنه لم يتم حتى الآن البت في الطلب باستحداث وظائف أمنية إضافية تيسر تعزيز أداء المهام والتصدي للتهديدات التكنولوجية الجديدة لأمن نظام المعلومات الخاص بالمحكمة. وفي ذلك المضمار نعتقد أن الطلب المشار إليه في تقرير المحكمة (انظر A/65/4، الفقرة ٢٦) معقول تماما وينبغي تلبيته بأسرع وقت ممكن.

وتعرب بيرو عن امتنانها للبلدان التي قدمت مساهمات إلى الصندوق الاستئماني لمساعدة الدول في تسوية المنازعات عن طريق محكمة العدل الدولية وتضم اسمها إلى نداء الأمين العام الموجه إلى جميع الدول والهيئات ذات الصلة بأن تدعم الصندوق.

أخيرا، لا أريد أن أختتم بدون أن أسجل رسميا تهانئ بلدي لقاضيي المحكمة الجديدين، شوي هنقين وجوان إي. دانهيو. ونود كذلك أن نعرب عن امتناننا الخالص للقاضيين المقدمان على التقاعد وهما القاضي شي جيويونغ وتوماس بورغنثال، وأن نشكرهما على مساهمتهما القيمة.

السيد سين (السنغال) (تكلم بالفرنسية): اسمحوا لي بادئ ذي بدء أن أشكر رئيس محكمة العدل الدولية، السيد هيساشي أوادا، على عرضه الغني والمفصل لأنشطة تلك الهيئة في الفترة من ١ آب/ أغسطس ٢٠٠٩ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٠. وأود كذلك أن أعرب عن شكري إلى جميع موظفي المحكمة.

أود أن أنقل سرور وفدي البالغ إذ يشارك، في هذه السنة مرة ثانية، في الاجتماع السنوي الذي يتيح لنا الفرصة لاستعراض تقرير محكمة العدل الدولية (A/65/4). فهذا التجمع يشكل بالنسبة إلى السنغال فرصة ميمونة للتركيز على العمل البنّاء الذي تضطلع به المحكمة في النهوض بمثل السلام والعدالة، التي تكمن في صميم الغرض من تأسيس الأمم المتحدة. إن ظهور عالم أكثر عدلا وسلما يتطلب على وجه التحديد النهوض باحترام سيادة القانون والتسوية السلمية للمنازعات.

وغني عن القول إن محكمة العدل الدولية، وهي الهيئة الدولية الوحيدة العالمية الطابع التي تتمتع بولاية قضائية عامة، تمثل بلا ريب حلقة الوصل الرئيسية في النظام القانوني الدولي. وإن أنشطتها اليومية تساعد في النهوض بالعدالة الدولية وتطوير القانون الدولي وصون السلم والأمن الدوليين.

والسنغال إذ تلتزم التزاما حازما بالنهوض بالعدالة وسيادة القانون تكرر ثقتها بمحكمة العدل الدولية. وتلك الثقة تتجلى بلا شك في اعترافنا بالولاية القضائية الإجبارية للمحكمة، عملا بالمادة ٣٦ من نظامها الأساسي.

ويرحب وفدي بالعدد الكبير من الطلبات المقدمة إلى المحكمة، مما يعبر عن القبول المتنامي بأولوية القانون في جميع أنحاء العالم وعن الرغبة المتزايدة لدى الدول بالتسوية السلمية للمنازعات.

أهمية دور محكمة العدل الدولية بصفتها الهيئة القانونية الرئيسية للأمم المتحدة في تسوية المنازعات يمكن قياسها بالثقة المتزايدة الموضوعة في المحكمة والمنعكسة في لجوء الدول المتزايد إلى التماس حكمتهم. وإن المحكمة، بنهوضها بالتسوية القانونية للمنازعات، إنما تساعد على تحسين العلاقات بين الدول وتساهم مساهمة كبيرة في صون السلم والأمن الدوليين.

وعلى نفس المنوال، فإن محكمة العدل الدولية، عندما تستند في عملها على النهوض بسيادة القانون، إنما تساهم أيضا في احترام سيادة القانون على الصعيد الدولي. وبالإضافة إلى ذلك، تساعد الفتاوى والقرارات التي تصدرها المحكمة في غمار وفائها بولايتها القضائية وتقديمها الحجج المنطقية القانونية في شتى الحالات في تحسين القانون الدولي وتدوينه وتوحيده.

ولكل تلك الأسباب يعيد وفدي تأكيد دعمه التام لمحكمة العدل الدولية. وهو يثني على الجهود الحميدة المبذولة لزيادة كفاءتها ويدعو إلى وضع الموارد اللازمة تحت تصرفها حتى تتمكن من الوفاء على النحو الواجب برسالتها النبيلة.

استعراض تقرير محكمة العدل الدولية يشكل أيضا لحظة مناسبة للتذكير – إن كان ثمة حاجة إلى التذكير – بأن الآثار المفيدة للتسوية السلمية للمنازعات عادت لا تحتاج إلى برهان. وإن الإشارة في ميثاق الأمم المتحدة إلى تسوية المنازعات بالوسائل السلمية بما يتسق ومبادئ العدالة والقانون الدولي، باعتبار التسوية السلمية أحد المبادئ الجوهرية للأمم المتحدة والأداة الرئيسية لصون السلم والأمن الدوليين، إنما تلخص بحد ذاتها أهمية المحكمة تماما.

إن منظمتنا، التي تتحمل مسؤولية خاصة في مجال النهوض بتسوية المنازعات، ينبغي أن تواصل جهودها

لمساعدة الدول الأعضاء على عرض منازعاتها على محكمة العدل الدولية.

السيد علي (السودان): يرحب وفد بلادي بتقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة A/65/309، وبتقرير محكمة العدل الدولية عن أنشطتها وعملها، الوارد في الوثيقة A/65/4، والذي يغطي الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠٠٩ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٠. كما نرحب بالقاضي هيساشي أوادا، رئيس محكمة العدل الدولية، ونشكره على العرض الذي قدمه عن عمل المحكمة.

إن التقرير المقدم من محكمة العدل الدولية يؤكد التطورات الإيجابية في مجال عمل المحكمة ونظرها في العدد الكبير من القضايا المعروضة عليها. وكل ذلك يؤكد أهمية هذه المحكمة بذاتها وأهميتها لهذه المنظمة وللدول الأعضاء فيها.

وفي هذا الصدد يود وفد بلادي أن يشيد بمهنية قضاة المحكمة وأحكامها وفتاواها التي تؤكد المهنية العالية التي تتميز بها هذه المحكمة، مما يؤهلها لمواصلة مسيرتها دعما للسلام العالمي.

وإذ نؤكد على الدور الهام هذا الذي تؤديه محكمة العدل الدولية، فإن استمرارها في الحفاظ على نزاهتها – التي نثق بها – هو الأمر الذي جعلها محل ثقة المجتمع الدولي. وأكبر دليل على ذلك ازدياد القضايا المعروضة عليها. كما نشير إلى الدور الفاعل للمحكمة وما صدر عنها من فتاوى تعزيزا لمبادئ سيادة الدول وعدم التدخل في شؤون الآخرين، المبدأ الذي يتوافق ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقواعد الراسخة في القانون الدولي.

إن وفد بلادي يرحب كذلك بتقرير الأمين العام عن الصندوق الاستئماني الذي أنشأه الأمين العام لمساعدة الدول على تسوية المنازعات عن طريق محكمة العدل الدولية (A/65/309). ونرحب بما جاء فيه من معلومات. كما ندعو إلى دعم محكمة العدل الدولية ضمانا لاستمرار دورها العدلي.

أخيرا نعبر عن ثقتنا بأن هذه المحكمة ستواصل مسيرتها العدلية التي التزمت الحياد والموضوعية والمهنية حماية للعدالة الدولية من التسييس.

السيد إيرازوريز (شيلي) (تكلم بالإسبانية): أولا أود أن أشارك في الإعراب عن التعازي الذي تقدم به سفير ترينيداد وتوباغو نيابة عن مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، بمناسبة الوفاة المؤسفة لرئيس وزراء بربادوس ديفيد جون هاورد طومسون. إن منطقتنا كلها تعيش في الحداد، ونيابة عن حكومتي وأصالة عن نفسي، أود أن أعبر عن خالص تعازينا لحكومة وشعب بربادوس ولأسرة الفقيد رئيس الوزراء.

وتغتنم شيلي هذه المناسبة للإعراب عن تقديرنا لرئيس محكمة العدل الدولية لعرض التقرير الشامل الذي يشمل الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠٠٩ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٠ (A/65/4).

إن التقرير الذي عرضه رئيس محكمة العدل الدولية هذا الصباح أبرز العمل الهام الذي اضطلعت به المحكمة، بوصفها أعلى هيئة قضائية في إطار الأمم المتحدة، والمهمة التي أناطها الميثاق بها لتسوية المنازعات بالطرق السلمية وأداء وظيفتها بإصدار الفتاوى. وتسهم المحكمة في إطار النظام المتعدد الأطراف للسلم والأمن إسهاما كبيرا في تعزيز علاقات السلم والصداقة فيما بين البلدان وتقوية النظام القانوني الدولي القائم على احترام القانون الذي تتخذه الأمم المتحدة، كدعامة أساسية لها في الميثاق.

وأمام المحكمة مهمة ضخمة تؤديها في السياق الدولي الحالي، نظرا لوجود العديد من المعاهدات المتعددة الأطراف

التي تقتضي تسوية قضائية للمنازعات فضلا عن تطبيق الآليات التي ارتضتها البلدان في سياق إعلاناتها الأحادية أو معاهداتها الثنائية.

وكما في السنوات السابقة، نكرر إن وظيفة المحكمة في الإفتاء تكتسي أهمية خاصة، على نحو ما أظهرته فتاواها القائمة على القانون الدولي، التي تقدم سندا مضمونيا لأعمال الأمم المتحدة.

ويظل بلدنا يعتقد بأنه ينبغي أن تتاح للمحكمة الوسائل والموارد المادية والبشرية اللازمة لكي تتعامل بصورة ملائمة مع الزيادة في حجم القضايا المعروضة ومع المسؤوليات التي يجب أن تتحملها في سياق القانون الدولي.

ونعرب أيضا عن تقديرنا للمحكمة على جهودها للترويج والتعريف الواسع النطاق بأعمالها وتيسير اطلاع الجمهور الدولي العام عليها، باستخدام الأساليب والتكنولوجيات الجديدة. وبفضل تلك الجهود تعزز القانون الدولي ذاته، ويجب علينا أن نواصل تقديم دعمنا الواسع النطاق لأنشطة المحكمة. ونشدد على اهتمامنا، الذي تتشاطره جماعة بلدان شبه الجزيرة الأيبيرية وأمريكا اللاتينية، في نشر نسخة باللغة الإسبانية لقرارات محكمة العدل الدولية.

وبالنظر إلى القضية المرفوعة ضد شيلي أمام محكمة العدل الدولية، تعرب حكومتي مرة أخرى عن ثقتها في نجاعة القانون الدولي وفي احترام المعاهدات.

وأختتم بتكرار اعترافنا بالعمل الجليل للمحكمة ومساهمتها المقدرة في مراعاة القانون الدولي.

السيد غفرجيان (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): اسمحوا لي أن أعرب عن امتناننا لرئيس محكمة العدل الدولية، السيد هيساشي أوادا، على عرضه تقرير المحكمة (A/65/4).

كانت السنة الماضية، كسابقاتها، مثمرة جدا بالنسبة لمحكمة العدل الدولية. وكان عدد القضايا التي نظرت فيها المحكمة غير مسبوق، مما يعبر عن المستوى المتنامي لثقة الدول بالهيئة القانونية الرئيسية للأمم المتحدة.

أتيحت لنا الفرصة بالأمس للتكلم بشأن أنشطة المحكمة في اجتماع مغلق لمجلس الأمن. وتكلمنا بشأن جملة أمور منها موقفنا فيما يتعلق بفتوى المحكمة بشأن مسألة قانونية إعلان كوسوفو الاستقلال من جانب واحد. وهناك جزء هام من الفتوى يتمثل في التأكيد على حقيقة أن قرار مجلس الأمن ١٢٤٤ (١٩٩٩) يظل ساريا ويظل منطبقا على الحالة في كوسوفو. والواقع، أن الفتوى تؤكد أن عملية تحديد المركز النهائي لكوسوفو لم تنته بعد وأن المحادثات بشأن الموضوع يجب أن تستمر.

الاتحاد الروسي طرف في الوقت الحاضر في قضية بعنوان تطبيق الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (جورجيا ضد الاتحاد الروسي)، رفعتها جورجيا ضد الاتحاد الروسي. وقد قدم الاتحاد الروسي اعتراضاته الأولية فيما يتعلق باختصاص المحكمة في هذه القضية. وقبل شهر اكتملت المرافعات الشفوية. ونحن الآن في انتظار قرار المحكمة.

وأود أن أوضح بإيجاز الأسس التي تقوم عليها حجتنا بأن المحكمة لا اختصاص لها في هذه القضية.

في سبيل الاعتراف باختصاص المحكمة بشأن اتفاقية القضاء على التمييز العنصري يستدعي الأمر استيفاء شرطين: أولا، وجود نزاع متعلق بالاتفاقية، وثانيا، يجب على الدولة المشتكية أن ترفع دعواها بموجب المادة ٢٢ من الاتفاقية، التي تنص على وجوب إجراء محادثات والاتصال بلجنة القضاء على التمييز العنصري قبل رفع القضية أمام محكمة العدل الدولية. في هذه القضية لم يتم استيفاء أي من

الشرطين. وقبل رفع جورجيا الشكوى أمام المحكمة لم يكن هناك نزاع بين روسيا وجورجيا بشأن التمييز العنصري في أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية. و لم تعرض جورجيا هذه المسألة قط على لجنة القضاء على التمييز العنصري.

واستنادا إلى هذه الحجج لدينا كامل الحق في الاعتقاد بأن هذه القضية قد ربطت بشكل مصطنع بالاتفاقية وعرضت على المحكمة بدوافع سياسية مشبوهة ليس إلا.

وعلاوة على ذلك، تتسم القضية المعنية بخصائص فريدة لم يسبق للمحكمة إطلاقا أن واجهتها في عملها. فلأول مرة في تاريخ الفقه القانوني ترفع قضية ضد دولة ليست طرفا في النزاع، بل كانت في السابق، باعتراف دولي، صانعة للسلام ووسيطا في المفاوضات. وبالإضافة إلى ذلك، اعترفت جورجيا نفسها ببعثة حفظ السلام التابعة لروسيا، وطلبت بنفسها تلك المساعدة عبر القنوات الرسمية و لم تحاول مطلقا إنهاء ولاية قوات حفظ السلام التابعة لروسيا. وتوجد هناك خاصية فريدة أخرى. هذه القضية رفعتها دولة طريقة تنم عن الاستخفاف حاولت تسوية الصراع فيما بين المجموعات العرقية باستخدام قوة السلاح المفرطة ضد المدنيين وضد قوات حفظ السلام العاملين برضاها وبموجب ولاية دولية.

ويحدونا أمل صادق أن تؤخذ هذه العوامل في الاعتبار في سياق اتخاذ القرار بشأن مسألة الاختصاص في قضية جورجيا ضد روسيا. وخلاف ذلك، سيرسل هذا الأمر إشارة خاطئة إلى الدول التي ترغب في فض منازعاتها بالوسائل السلمية على النحو الذي توخاه ميثاق الأمم المتحدة. وإلى جانب ذلك، سيؤدي هذا الأمر إلى تقويض مكانة لجنة القضاء على التمييز العنصري والهيئات الأخرى العاملة في مجال حقوق الإنسان التي أنشئت على وجه الخصوص لتسوية القضايا الشائكة. وستكون النتيجة ببساطة إهمال الأساليب المجربة بعناية لتسوية النزاعات الدولية والتي تطورت على مدى سنين عديدة وسيلجأ الأشخاص مباشرة إلى المحكمة.

وعلاوة على ذلك، قد يرسل هذا الأمر إشارة سلبية إلى الدول المساهمة بقوات حفظ السلام، والتي ستكون وحدات حفظ السلام التابعة لها عرضة بصورة دائمة تقريبا للاتهام بخرق أحكام الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وهناك أيضا المخاطرة بأن تغدو الدول أكثر حذرا في الاعتراف باختصاص محكمة العدل الدولية فيما يتصل بالاتفاقات الدولية. ويحدونا الأمل أن تأخذ المحكمة في الاعتبار جميع هذه النقاط عندما تصدر قرارها بشأن اختصاصها في البت في القضية قيد النقاش.

ويجدر بنا أن نشير إلى أن الاتحاد الروسي مصمم على الالتزام بمبدأ الحل السلمي للمنازعات الدولية. ونحن واثقون بأن محكمة العدل الدولية، بصفتها الهيئة الرئيسية للعدالة الدولية، ستستمر في إظهار أعلى المعايير في مجال ممارسات الفقه القضائي، وستظل رمزا للعدالة الدولية المتسمة بالموضوعية والاستقلالية، وستواصل من خلال رأيها في القضايا الأشد تعقيدا مساهمتها في تعزيز النظام الدولي.

السيد ريان (الهند) (تكلم بالإنكليزية): قبل أن أبدأ أود أن أتقدم بتعازيّ الخالصة إلى حكومة وشعب بربادوس بالوفاة المحزنة لرئيس وزرائهم المحبوب، الأونرابل ديفيد طومسون.

يسعدني كثيرا أن أخاطب هذه الجلسة العامة للجمعية العامة بشأن تقرير محكمة العدل الدولية (A/65/4)، الهيئة القضائية الرئيسية للأمم المتحدة. وأود أن أعبر عن شكري لرئيس المحكمة على عرضه الوافي والواضح للتقرير.

أُسست محكمة العدل الدولية، إلى جانب الأجهزة الأخرى للأمم المتحدة، لإنقاذ الأجيال المقبلة من ويلات

الحرب وتسوية المنازعات فيما بين الدول بالوسائل السلمية وعبر تطبيق القانون الدولي. وتبقى المحكمة الهيئة القضائية الوحيدة التي تستمد شرعيتها من الميثاق وتتمتع باختصاص عام، في حين أن جميع المؤسسات القضائية الأخرى لها صلاحيات محددة وتفتقر إلى الاختصاص ذي الطابع العالمي. وقد تم دمج النظام الأساسي للمحكمة كجزء لا يتجزأ من الميثاق، وهو وضع خاص بالمحكمة لا تتمتع به أي محكمة دولية أخرى أو محكمة جنائية مختصة حتى يومنا هذا.

لكل الدول مطلق الحرية في الالتجاء إلى المحكمة من أجل حل منازعاتها مع الدول الأخرى. وبموجب المادة ٣٦ من الميثاق يحق لمجلس الأمن أيضا أن يوصي الأطراف بأن ترفع منازعاتها القانونية إلى المحكمة، بينما يحق للجمعية العامة ولمجلس الأمن أن يطلبا منها إصدار فتاوى. وتشير هذه الأحكام بوضوح إلى الدور المركزي الذي أنيط بالمحكمة ضمن منظومة الأمم المتحدة.

لقد أدت الأحكام الصادرة عن المحكمة دورا هاما في تفسير وتوضيح قواعد القانون الدولي، وكذلك في تطويره وتدوينه التدريجي. واضطلعت المحكمة بمهامها القضائية بينما ظلت متيقظة لاحترام الواقع السياسي ومشاعر الدول والنظام الأساسي للمحكمة ذاتها. وأكدت المحكمة على دور القانون ودور القانون الدولي في تنظيم العلاقات فيما بين الدول، بالرغم من أن العلاقات فيما بين الدول هي بالضرورة سياسية الطابع. وتسهم المحكمة كذلك بشكل بارز في تسوية المنازعات القانونية بين الدول ذات السيادة، معززة بذلك سيادة القانون في العلاقات الدولية.

وتؤمن الهند إيمانا راسخا بأنه لا توجد هيئة قضائية أخرى في العالم تملك قدرات المحكمة للتعامل مع المشاكل الدولية، نظرا للوضع الفريد الذي تتمتع به المحكمة في إطار الأمم المتحدة. وقد تعاملت المحكمة منذ إنشائها مع طائفة واسعة من القضايا القانونية المعقدة. وأصدرت المحكمة أحكاما في مجالات تشمل ترسيم الحدود الإقليمية والبحرية والحماية الدبلوماسية و الشواغل البيئية والتمييز العنصري والانتهاكات في مجال حقوق الإنسان وتطبيق المعاهدات والاتفاقيات الدولية. وأدت هذه الأحكام دورا كبيرا في مجال التطوير والتدوين التدريجي للقانون الدولي.

وفي الوقت الحاضر، توجد أمام المحكمة أربع قضايا شائكة جديدة وطلب واحد جديد بإصدار فتوى. وتتصل تلك القضايا بطائفة من المواضيع، تتراوح بين العلاقات الدبلوماسية والاختصاص القضائي وإنفاذ الأحكام في المسائل المدنية والتجارية ومسألة إدارية متصلة بمنظمة العمل الدولية. وتتعامل المحكمة أيضا مع القضايا الجغرافية، كما في قضية صيد الحيتان في أنتاركتيكا. وتشمل القضايا المعروضة على المحكمة بلدانا من جميع أنحاء العالم، بما في ذلك دول من أوروبا وأمريكا اللاتينية وأفريقيا وآسيا، مما يعبر عن طابعها العالمي.

وقبول الدول المتزايد باختصاص المحكمة يبرز أكثر أهميتها وثقة الدول بقدرتها على حل منازعاتها القانونية. وقد أدى هذا إلى زيادة كبيرة في حجم عمل المحكمة. وفي ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٠ كان عدد القضايا الشائكة في قائمة الدعاوى المعروضة على المحكمة ١٥ قضية مقارنة بـ ١٣ قضية في العام السابق.

وسعيا إلى تمكين المحكمة من الوفاء بمهمتها، من الضروري تزويدها بالموارد الكافية حتى يتسنى لها الاستجابة بكفاءة وفي الوقت المناسب لتوقعات الدول التي ترفع منازعاتها إلى المحكمة لتسويتها.

السيد تانغ (سنغافورة) (تكلم بالإنكليزية): يود وفدي أن يعرب عن شكره لمحكمة العدل الدولية على تقديمها تقريرا شاملا وحافلا بالمعلومات عن عملها للفترة

من ١ آب/أغسطس ٢٠٠٩ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٠ (A/65/4). ومن الواضح أن المحكمة أمضت عاما حافلا بالعمل تعاملت خلاله مع طائفة متنوعة من القضايا القانونية. وهذا يشكل بالتالي شاهدا على قيادة الرئيس هيساشي أوادا، الذي تشرف بلدي باستضافته كمتكلم في مستهل هذا العام في أكاديمية سنغافورة للقانون، وعلى أن المحكمة تمكنت من إنجاز واجباتها بأعلى درجات الكفاءة والمهنية.

وتعتقد سنغافورة اعتقادا راسخا بأن سيادة القانون يجب أن تحكم العلاقات الدولية من أجل الحفاظ على السلم والاستقرار الدوليين. وفكرة وجوب حل المنازعات بالوسائل السلمية فكرة أساسية من صميم سيادة القانون. وعندما يتعذر حل المنازعات – وعلى وجه الخصوص تلك التي تصبح مستعصية على مر الزمن – عن طريق العمليات غير الرسمية مثل المفاوضات والوساطة، ينبغي إبلاء اعتبارات جادة للبت في النزاعات بواسطة طرف ثالث محايد.

وغني عن القول إن المحكمة تؤدي دورا حيويا في هذا الخصوص. ففي نطاق القانون الدولي ليس هناك ترتيب رسمي فيما بين شتى الآليات القضائية والمحاكم الجنائية الدولية، إلا أن من الثابت أن المحكمة تستأثر بقدر كبير من الهيبة والسلطة. فهي أولا المحكمة الدولية الوحيدة ذات الطابع العالمي والاختصاص العام. ثانيا، هي الهيئة القضائية الرئيسية التابعة للأمم المتحدة والتي تستند إلى إرث يعود إلى المحكمة الدولية الدائمة للعدالة. وإن الأحكام الصادرة عنها كانت ولا تزال مؤثرة للغاية ولها أثر كبير على عملية تطوير القانون الدولي. وعليه تضطلع المحكمة بدور أساسي في كفالة صون سيادة القانون وتعزيزه في مجال العلاقات الدولية.

وخلال الفترة التي يشملها التقرير قيد النظر كان هناك عدد من التطورات في فقه القانون تحظى باهتمام خاص لدى وفدي. فقد لاحظنا أن المحكمة اغتنمت الفرصة لتوضيح الفقه القانوني المتعلق بطلب اتخاذ تدابير مؤقتة وغيرها من قضايا الاختصاص، نظرا لعدد القضايا التي أثيرت في سياقها تلك المواضيع. وهذه الإيضاحات مفيدة في هذا المجال المتطور من القانون الدولي. ونظرا للزيادة في عدد القضايا التي يجري في سياقها هذا الجدل، فإننا نتوقع أن تكون هناك مناسبات أخرى في المستقبل للمزيد من التفصيل والتطوير. ولاحظنا أيضا العدد المتزايد للمنازعات التي تدخل فيها المواضيع المتعلقة بالقانون البيئي التي تم عرضها على المحكمة. ونتطلع إلى تلقي وجهات نظر المحكمة بشأن تلك المواضيع، في ضوء النمو الحيوي لذلك المجال من القانون وعلاقته بالمجتمع العالمي.

وتابعنا أيضا باهتمام مداولات المحكمة في القضية الخاصة بإعلان الاستقلال من جانب واحد فيما يتعلق بكوسوفو، إذ أنه مجال في القانون له أهميته بالنسبة لجميع البلدان. وكما لاحظنا في مناسبات أخرى، فإن هذا الموضوع ينطوي على مصفوفة وقائعية معقدة، وبهذا الخصوص، ارتحنا لأن المحكمة اهتمت كثيرا بالحصول على وجهات النظر الخاصة بالجهات الفاعلة ذات الصلة بذلك الإعلان بغية التأكيد على مجموعة الأحداث التي قادت إليه. ونرحب بالمثل بحقيقة أن معظم البلدان شاركت بفعالية في المداولات وقدمت وجهات النظر الخاصة بها في القضايا المطروحة. وتلك العملية الشاملة قد أبرزت مدى الجدية التي اضطلعت المحكمة من خلالها بواجباتها في القضية وبينت كذلك المستوى العالي لانخراط المجتمع الدولي في موضوع يتسم بأهمية قانونية بالغة ويبشر بالتعزيز المستمر لسيادة القانون على المستوى الدولي.

وفيما يتعلق بإدارة المحكمة، يحيّي وفدي المحكمة على الخطوات التي واصلت اتخاذها سعيا إلى تبسيط إجراءاتها والانتهاء من القضايا المتأخرة. وهذا ما يساعد كثيرا في تهدئة

الانشغالات التي عبرت عنها بعض الأوساط فيما يتصل بسرعة سير الدعاوى المعروضة على المحكمة. ويناشد وفدي المحكمة ألا تتواني وأن تضع على وجه الخصوص الترتيبات اللازمة للبدء في المداولات الشفوية في أسرع وقت بعد اكتمال المرحلة الكتابية للدعاوى. وتشجعنا أيضا بالاطلاع على أن العمل جار بشأن تحديث قاعة العدالة الكبرى، بما في ذلك إدخال موارد تكنولوجيا المعلومات إلى منصة القضاة ونتطلع إلى الإكمال السريع لذلك العمل.

ولاحظت سنغافورة الطلب الذي تقدمت به المحكمة في الفقرة ٢٦ من تقريرها لاستحداث وظائف أمنية إضافية. ويرى وفدي أن ذلك الطلب لم يأت من فراغ، بالنظر إلى أنه انبثق من عملية تدقيق الوضع الأمني الذي اقتضته المخاطر الشديدة بوقوع هجمات إرهابية. ومن سوء الطالع أن هذه المخاطر لم تتناقص مع مرور الزمن. ونظرا للدور المركزي الذي تؤديه المحكمة وتنوع القضايا التي يجب أن تعالجها، بما في ذلك قضايا يتسم بعضها بطابع خلافي شديد، لا يسعنا إلا أن نستصوب دعم ذلك الطلب.

في الختام، تكرر سنغافورة اعتقادها بأن المحكمة تضطلع بدور حيوي لكفالة شيوع سيادة القانون والمحافظة عليها في العلاقات الدولية. وسنظل نكن للمحكمة احتراما كبيرا ونتعهد بتقديم دعمنا المستمر لأعمالها. ونتمنى للمحكمة أن تحقق كل مقاييس النجاح في التصدي لتحدياتها المستقبلية والاضطلاع بواجباتها للسنة المقبلة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): إذ يقارب الوقت الساعة الواحدة ظهرا، سأرفع هذه الجلسة وسنستمع إلى باقي المتكلمين بشأن هذا البند في الجلسة التالية بعد ظهر اليوم.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠.